

كلام الإمام الشافعي

رضي الله عنه

والاحتجاج به
وجه من سعة العربية



د. عبد الفتاح الحموز

ملخص

الإمام الشافعي رحمه الله حجة في العربية بصير بها، عالم بلغات العرب وأشعارهم والقراءات القرآنية، وقيل إنه لغة وحده، يجلس إليه بعض الناس للإستماع إلى هذه اللغة لا إلى فقهه.

ولعل هذا البحث يكشف عن أن له اختيارات في اللغة تعد مظهراً من مظاهر سعة العربية من حيث الإحتجاج وبناء الأصل النحوي واللغوي على الرغم من أنه لم يكن في عصور الإحتجاج اللغوي، ولا ضير في أن يكون له ألفاظ أو مصطلحات يعبر بها عن فنه الفقهي ويوصله إلى مريديه وغيرهم.

ولسنا ننكر أن من هذه الإختيارات ما هو على خلاف أصول اللغة. نحو: يسوى ويستأهل وأعزب وغيرها من مسائل اللغة المبسوطه في هذا البحث، أو النحو، نحو: نصب معمولي (إن) و(كان)، ونداء اسم الإشارة غير الموصوف، وتعريف العدد المضاف إلى معدوده، والجمل التي لها موضع من الإعراب، وغير ذلك من المسائل

النحوية المبسوطة في هذا البحث زيادة على ما في كلامه من شواهد تعزز المذهب البصري أو الكوفي، أو ما ذهب إليه نحوي أو أكثر.

ولسنا مع من يعد ما استطعنا الوصول إليه من هذه الإختيارات من باب الخطأ أو اللحن: لأننا ندعوا إلى حفظها في مظان النحو واللغة على أنها وجه من سعة العربية.

تطالعنا بعض الأقوال في كتب الأقدمين بأن الإمام الشافعي رحمته الله الذي أقام في بطون العرب عشرين سنة، فصيح، وذو علم واسع بالقراءات والشعر العربي الذي حفظ منه عشرة آلاف بيت هذيل التي بقي فيها سبع عشرة سنة، يرحل برحيلها وينزل بنزولها، ولعل ما يُعزّز ذلك أن الأصمعي قد صحح أشعار هذيل عليه، وما يطالعنا في تأليفه من استشهاد بالشعر ومعرفة تامّة بمعاني الألفاظ الدقيقة^(١).

وتطالعنا أيضاً أقوال أخر بأنه بصير باللغة حجة فيها، ومن ذلك قول عبد الملك بن هشام: «الشافعي بصيرٌ باللغة، يؤخذ عنه، ولسانه لغة فاكبوه»^(٢). وقول أبي الوليد بن أبي الجارود: «كان يُقال: إن الشافعي لغة وحده، يُحتجُّ بها»^(٣). وقول الزعفراني: «ما رأيتُه لحن قط»^(٤). وقول يونس بن عبد الأعلى: «كان الشافعي إذا أخذ في العربية قلت: هو بهذا أعلم، وإذا تكلم في الشعر وإنشاده قلت: هو بهذا

(١) انظر شواهد على هذه المسألة في: أبو عبد الله محمد بن إدريس الشافعي (ت: ٢٠٤هـ)، الأم، م: ٥، ج: ٨، بيروت - دار الفكر، الطبعة الثانية، ١٤٠٣هـ - ١٩٨٣م: ١٥٣/٢ - ١٥٤ - ٢/٢١٥ - ٢١٦، أبو عبد الله محمد بن إدريس الشافعي، الرسالة، تحقيق وشرح أحمد محمد شاكر، بيروت - دار الفكر: ٣٥، أبو عبد الله محمد بن إدريس الشافعي، أحكام القرآن م: ١، ج: ٢، كتب المقدمة محمد زاهد بن الحسن الكوثري، وكتب هوامشه محمد عبد الغني عبد الخالق، بيروت - دار الكتب العلمية، ١٤٠٠هـ - ١٩٨٠م: ٦٨/١.

(٢) أحمد بن علي بن حجر العسقلاني (ت: ٨٥٢هـ)، تهذيب التهذيب: م: ١٢، مطبعة دائرة المعارف النظامية الكائنة في الهند، الطبعة الأولى، ١٣٦٦هـ: ٢٨/٩.

(٣) ابن حجر العسقلاني: تهذيب التهذيب: ٣٠/٩.

(٤) ابن حجر العسقلاني، تهذيب التهذيب: ٣٠/٩.

أعلم»^(١). وقول أبي منصور الأزهري: «والشافعي فصيح حجة في اللغة»^(٢).

ويتضح مما مر أن الإمام الشافعي رحمته الله الذي لم يلحن حجة في اللغة بصير بها، ويستفتي فيها، فهو يحيط بلغات كثيرة من لغات العرب. ويتراءى لي من وسمه بأنه لغة وحده أن له اختيارات في اللغة تدل على سعة العربية، يعزز صحتها كونه حجة فيها من حيث الدليل والحجة، ولعل لهذه الاختيارات التي سنتحدث عنها فيما بعد أثراً بيناً في اختلاف بعض الناس إلى مجلسه لسماع لغته لا فقهه زيادةً على كونه حجة بلغات العرب بصيراً بها^(٣).

ولعل بعض هذه الاختيارات مصدرها أنه رائد في فنه الفقهي، فلا ضير في أن تكون له ألفاظ أو مصطلحات تعبر عن هذا الفن كغيره من رواد الفنون الأخرى، ويبدو ذلك بيناً في المسائل اللغوية المبسطة في هذا البحث.

ولعل ما دفعني إلى هذا البحث - على الرغم من أن الشافعي لم يكن في عصور الإحتجاج اللغوي والنحوي - تلك الاختيارات اللغوية والنحوية التي تُعدُّ مظهراً من مظاهر سعة العربية؛ لأن صاحبها حجة فيها وبصير بها، فليس بمستغرب أن يدعو عبد الملك بن هشام إلى كتابة لغته. تحقيقاً كالمطور علوم راسدي

ورأيت في هذا البحث أن أدون شواهد من كلامه تُعزِّز مذهب البصريين، وأخرى تُعزِّز مذهب الكوفيين، وثالثة تُعدُّ من اختياراته التي انفرد فيها، أو شاركه فيها نفر قليل، وذلك بمقابلتها بأصول النحو واللغة، لتكون شاهداً عدلاً على سعة العربية ومظهراً من مظاهرها.

(١) ياقوت الحموي (ت: ٦٢٢هـ)، معجم الأدباء: م: ١٠، بيروت، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، الطبعة الثالثة، ١٤٠٠هـ - ١٩٨٠م: ٣٠٠/١٧.

(٢) أبو الفضل جمال الدين بن محمد بن محمد بن منظور (ت: ٧١١هـ)، لسان العرب، م: ١٥، بيروت - دار صادر، ١٣٨٨هـ: ٤٢٠/٨.

(٣) انظر ياقوت الحموي، معجم الأدباء: ٢٩٩/١٧.

ولقد اتخذت عمدي في هذا البحث تأليفه التي وصلت إليها يدي. ويتراءى لي أن ما فيها يخضع لمسائل لا بُدَّ للباحث من أن يراعيها:

(١) أن الإمام الشافعي كان يجلس للإفتاء، وشرح المسائل الفقهية وتوضيحها لمريديه من العامة وغيرهم، ولذلك نراه يجتهد في كلامه لإفهامهم، فليس من عشرات اللسان ما يطالعنا في تأليفه مما يعد من باب الخطأ النحوي، ومن ذلك تقديم الفعل العامل في اسم الإستفهام - إن لم يُحمل ذلك على خطأ الناسخ أو سهوه - عليه: «قال: نعم، قلت: ويجب بالخيار، قال: تريد ماذا؟ قلت: ما يلزمك...»^(١).

ومن ذلك إعادة العامل مع الناسق: «ولا أفرق بين حكم هذا وبين حكم الأموال»^(٢). ومما يمكن حمله على ذلك إثبات نون الأفعال الخمسة المسبوقة بجازم أو ناصب وحذفها في غير ذلك إن لم يُحمل كلامه على اللغات كما سيأتي فيما بعد. والقول نفسه في جمع المذكر السالم من حيث بقاء الواو في حالي النصب والجر. والياء في حالة الرفع.

ولعل ما يعزز ما أذهب إليه في هذه المسألة من حيث إن الشافعي يجتهد في كلامه ليفهم الناس أنه يطالعنا بتوكيد الضمير المستتر أو المتصل بضمير منفصل، ومن ذلك: «وأحب للإمام أن يوكل من يصلي بالناس إذا أبطأ هو عن الصلاة»^(٣)، «ولم نكن نحن نعرف...»^(٤).

(٢) أن كتابه (الأم) اعتراه في بعض المواطن تصحيفٌ وتحريفٌ من النسخ أو

(١) الإمام الشافعي، الأم: ٩/٣.

(٢) الإمام الشافعي، الأم: ٥٠/٧.

(٣) الإمام الشافعي، الأم: ١٨٣/١.

(٤) الإمام الشافعي، الأم: ٣١٠/١.

وانظر شواهد أخرى: الإمام الشافعي، ديوان الإمام الشافعي: ٢٥. الإمام الشافعي، الأم: ١٥٢/٣.

١٠، ٢١٠، ٢٥٢، ٢٥٣، ٣١٠، ٤/٢٨، ٢٣٧، ٢٤٢، ٥/٣٩، ٦١، ٧٠، ٩٥، ٩٧، ١٠/٧.

الطبع، ومن ذلك: «قد بعثني حراً فأعطني ثمن رأيت...»^(١). أي: ثمننا. «كانت كل واحداً من الوصيتين إلى من جعلها إليه...»^(٢).

(٣) أن الإمام الشافعي كان كثير التنقل، ولذلك نراه يجلس للإفتاء وشرح المسائل الفقهية وتوضيحها في غزة، ومصر، وبغداد، ومكة، والمدينة، واليمن وغيرها، ويظهر لي أن هذا التنقل سبب رئيس فيما يطالعنا في تأليفه من لغات عربية مختلفة، ومن تلك اللغات لغة الحجاز، وهي لغته: «وتختلف سننه وتاتفق..»^(٣)، فتاتفق لغة أهل الحجاز، لأنهم يقولون: ايتفق ياتفق، فهو مؤتفق، فهم يجعلون فاء الكلمة في مثل ما مرَّ وفق الحركات قبلها^(٤).

ومنها لغة قوم من العرب في إعراب (كلا وكتنا) المضافتين إلى ضمير بالألف مطلقاً، ولعلَّ في حملهما على معاملة المثني بالألف مطلقاً في لغة كنانة وبني الحارث وغيرهم تعزيزاً لهذه اللغة، ومما جاء من كلام الإمام الشافعي من ذلك: «لأن كلاهما لم يلمس صاحبه...»^(٥)، «فإن كان في الحالين كلاهما غير طاهر كرهته له»^(٦)، «فإذا خلطه ماء فلا خير فيه إذا خلط الماء أحد اللبنيين أو كلاهما، لأن الماء غش...»^(٧)،

مرز تقيت كميور علوم رمدى

(١) الإمام الشافعي الأم: ٢٤٨/٣.

(٢) الإمام الشافعي، الأم: ١٢٤/٤، وانظر: ١٨٢/٤، ٧٨/٥، ٨٠، ١٧٩/١.

(٣) الإمام الشافعي، الرسالة: ٣١، وانظر: ٢١١، ٢١٣، ٢٣٨، ٤٦٤، ٤٧٩.

(٤) انظر في ذلك، محمد بن علي الصبان (ت: ١٢٠٦هـ) حاشية الصبان على شرح الأشموني على ألفية ابن مالك، أربعة أجزاء في مجلدين، القاهرة- دار إحياء الكتب العربية، عيسى البابي الحلبي وشركاه: ٣٣٠/٤، على بن مؤمن بن عصفور (ت: ٦٦٩هـ)، المتع في التصريف، ج: ٢، تحقيق د. فخر الدين قباوة، حلب - المكتبة العربية، الطبعة الأولى، ١٣٩٠هـ - ١٩٧٠م: ٣٨٧-.

(٥) الإمام الشافعي، الأم: ١/١٣٠. وانظر جلال الدين عبد الرحمن السيوطي (ت: ٩١١)، همع الهوامع في شرح جمع الجوامع، م: ٧، تحقيق عيد العال سالم مكرم (الجزء الأول بالإشتراك مع الأستاذ عبد السلام هارون)، الكويت- البحوث العلمية، ١٣٩٤هـ: ١/١٣٣، ١٣٦.

(٦) الإمام الشافعي، الأم: ١/١٠٥.

(٧) الإمام الشافعي، الأم: ٣/٢٧.

«واحتمل كُلهَا الوزنَ والكيلَ أو كلاهما...»^(١).

ومنها لغة قوم من العرب في إعراب الملحق بجمع المذكر السالم بحركاتٍ ظاهرة على النون وإلزامه الواو^(٢)، ومن ذلك: «وَأَحَبُّ إِلَيَّ لو كانت أربعون»^(٣)، «إذا لم يكن أهلها أربعون»^(٤).

ومنها لغة قوم من بني تميم في نصب معمولي (إنَّ) وأخواتها^(٥)، ومن ذلك: «بما وصفتُ مِنْ أنَّ ذلك موجوداً على كلِّهم»^(٦) على الرغم من أنَّ الخبر قد جاء على الأصل في النسخ الأخرى.

ومنها لغة قوم من العرب في إثبات النون في الأفعال الخمسة مطلقاً^(٧)، ومن ذلك: «إنما الرضا بأن يتبايعانه...»^(٨)، «وأمر أن يُستبرَأَن..»^(٩).

ومنها لغة قوم من العرب في إهمال (لم) الجازمة حملاً على (ما) النافية على الرغم من أن بعض النحاة قد عدُّوا ذلك من باب الضرورة^(١٠)، ومن ذلك: «ولم يصلِّي على النبي...»^(١١)، «فاستدلُّنا على أنها لم ترضى...»^(١٢)، «ولو صلى لم يؤدي ذلك

(١) الإمام الشافعي، الأم: ٩٩/٣.

(٢) انظر السيوطي، همع الهوامع: ١٠٦/١.

(٣) الإمام الشافعي، الأم: ١٩/٢.

(٤) الإمام الشافعي، الأم: ٢٢٠/١.

(٥) أنظر: الصبان، حاشية الصبان: ٢٦٩/١، حسن بن قاسم المرادي (ت: ٥٧٤٩هـ)، الجنى الداني في حروف المعاني، تحقيق طه محسن، ١٣٩٦هـ-١٩٧٦م: ٣٧٩، السيوطي، همع الهوامع: ١٥٧/١.

(٦) الإمام الشافعي، الرسالة: ٤٥٨، وانظر: ٣٤٧.

(٧) انظر الإمام الشافعي، الأم: ١٩٤/٣.

(٨) الإمام الشافعي، الأم: ١٩٤/٣.

(٩) الإمام الشافعي، الأم: ١٦٢/٥.

(١٠) انظر: المرادي، الجنى الداني في حروف المعاني: ٢٨٠، أبو الفتح عثمان بن جني (ت: ٣٩٢هـ)، الخصائص، م: ٣، تحقيق محمد علي النجار، بيروت- دار الهدى للطباعة والنشر: ٣٨٨/١.

(١١) الإمام الشافعي، الأم: ١٤٠/١.

(١٢) الإمام الشافعي، الرسالة: ٣١١.

عنه ما لزمه من الصلاة..»^(١)، ويمكن حمل ما مرَّ أيضاً على أن الألف أو الياء أو الواو نشأت من إشباع الحركة.

ومما يمكن عدّه من هذه المسألة أيضاً رفع المضارع صحيح اللام بعدها أيضاً، ومن ذلك: «لا بأس ما لم يُحيل المعنى»^(٢)، «ولم تقيسه على الدية..»^(٣).

ومنها لثمة ربيعة في الوقف على المنصوب المنكّر غير المضاف بدون الألف، فرسم كذلك حملاً على هذا الوقف: «فإذا كان من مع رسول الله ناس»^(٤)، «وكان المخبرون لهم ناس غير من جُمع لهم...»^(٥)

ومنها لغة قوم من العرب في تقدير الفتحة على ياء المنقوص، وقيل إن ذلك من باب الضرورة، وذكر أبو حاتم السجستاني أنها لغة فصيحة^(٦)، ومن ذلك قول الشافعي^(٧):

وما كنت راضٍ من زماني بما ترى ولكنني راضٍ بما حكّم الدهرُ



مركز تحقيقات كالمبيوتر علوم إسلامي

(١) الإمام الشافعي، الرسالة: ٣٢٠. وانظر شواهد أخرى في الرسالة: ٢٦٠، ٣١٧، ٣٢٥، ٣٢٧، ٣٣٤، ٣٤٢، ٣٦٣، ٣٦٥، ٣٩٥، ٤٢٣، ٤٦٣، ٥٥٢.

(٢) الإمام الشافعي، الرسالة: ٢٧٥.

(٣) الإمام الشافعي، الرسالة: ٥٤٣.

وانظر في هذه اللغة، عليّ بن مؤمن بن عصفور (ت: ٦٦٩هـ)، ضرائر الشعر، تحقيق السيد إبراهيم، دار الأندلس للطباعة والنشر والتوزيع، الطبعة الأولى، ١٣٩٠هـ - ١٩٧٠م.

(٤) الإمام الشافعي، الرسالة: ٥٩.

(٥) الإمام الشافعي، الرسالة: ٥٩.

وانظر شواهد أخرى: الإمام الشافعي، الرسالة: ٧٦، ٢٤٩، ٤٤٢، ٤٥٦، ٤٩٠، ٥٠٨، ٥٤١، ٥٨٤، ٥٩٠، ٥٩٥، وانظر في ذلك: السيوطي، همع الهوامع: ٢٠٨/٦، الصبان، حاشية الصبان: ٢٠٤/٤.

(٦) انظر السيوطي، همع الهوامع: ١٨٣/١.

(٧) انظر الإمام الشافعي، ديوان الإمام الشافعي: ٤٦.

وقوله أيضاً^(١):

إلّا أخو العلم الذي يُعنى به في حالتيه عارياً أو مُكْتَسِي
ولعلَّ الضرورة الشعرية في هذين الشاهدين بيّنة.

ومنها لغة بعض العرب في إثبات لام المنقوص المنكّر جراً ورفعاً^(٢)، على الرغم من عد بعض النحاة ذلك من باب الضرورة الشعرية^(٣)، ومن ذلك: «وكثيراً ما يكون الذاهبون في تلك الحال في غير سترٍ عن مصلي...»^(٤)، «وقد فرق النبي عملاً على نواحي..»^(٥)، وقوله:

لكن تولّيتُ غير شكٍّ خيرَ إمامٍ وخير هادي^(٦)

(٤) أن الإمام الشافعي كغيره من الشعراء من حيث إنّ في شعره مسائل لا تخضع لسلطان الأصل النحوي للضرورة الشعرية؛ فلا نستطيع أن نعد تلك المسائل من باب الشذوذ أو الآراء التي انفرد فيها^(٧)، ومن ذلك صرف الممنوع

(١) انظر الإمام الشافعي، ديوان الإمام الشافعي: ٥٤.

(٢) انظر د. عبد الفتاح الحموز: ظاهرة التعويض في العربية، عمان- دار عمار للنشر والتوزيع، ١٤٠٦هـ- ١٩٨٦م، الطبعة الأولى: ٦٩.

(٣) انظر ابن عصفور، ضرائر الشعر: ٤٢.

ومما يمكن عده من ذلك قراءة ابن كثير بالوقف بالياء على: هاد، ووال، وواق، في سورة الرعد: ٧، ١١، ٣٣، ٣٤، ٣٧. انظر في ذلك، أبو زرعة عبد الرحمن بن محمد بن زنجلة (ت: القرن الخامس الهجري، حجة القراءات، تحقيق سعيد الأفغاني، بيروت- مؤسسة الرسالة، الطبعة الثالثة، ١٤٠٠هـ- ١٩٨٢م: ٣٧٥. وروى أبو الخطاب الأخفش أن بعض العرب يقول: هذا داعي، ولذلك قال الخليل بن أحمد في النداء: يا قاضي.

(٤) الإمام الشافعي، الرسالة: ٢٩٤.

(٥) الإمام الشافعي، الرسالة: ٤١٥.

(٦) الإمام الشافعي، ديوان الإمام الشافعي: ٣٥، وانظر: ٩٩.

وانظر شواهد أخرى: الإمام الشافعي، الرسالة: ٤١٧، ٤٣٢، ٤٨٣، ٥٣٠، ٥٤٢، الإمام الشافعي، الأم: ٢/١٦١، ١٦٢، ٣/٢٣.

(٧) انظر ابن عصفور، ضرائر الشعر: ١٣.

من الصرف، ومن ذلك قوله^(١):

وأشجع في الوغى من كل ليثٍ وآل مهلبٍ وبني يزيدٍ

فصرف (يزيد) وقوله^(٢):

والصمتُ عن جاهلٍ أحمقٍ شرفٌ وفيه أيضاً لصونُ العريضِ إصلاح

فصرف (أحمق).

وقوله^(٣):

عليّ ثيابٌ لو يُباعُ جميعها بفلسٍ لكان الفلّسُ منهنّ أكثرا

فصرف (أكثر).

ومن ذلك كسر آخر المضارع صحيح اللام المجزوم من غير مسوغ، ومن ذلك قوله^(٤):

المرءٌ يحظى ثم يعلو ذكره حتى يُزيّن بالذي لم يفعل
وترى الشقيّ إذا تكامل عييته يشقى ويُنحل كلُّ ما لم يعمل

والقول نفسه في الأمر المبني صحيح الآخر، ومنه قوله^(٥):

فإذا سمعتَ بأنَّ مجدوداً حوى عوداً فأثمر في يديه فصَدَّقِ
وإذا سمعتَ بأنَّ محروماً أتى ماءً ليشربَه فغاصَ فحَقَّقِ

(١) الإمام الشافعي، ديوان الإمام الشافعي: ٤٠.

(٢) الإمام الشافعي، ديوان الإمام الشافعي: ٣٣.

(٣) الإمام الشافعي، ديوان الإمام الشافعي: ٤٧.

(٤) الإمام الشافعي، ديوان الإمام الشافعي: ٧٣.

(٥) الإمام الشافعي، ديوان الإمام الشافعي: ٦٤.

ومن ذلك إسكان آخر الماضي المفتوح، ومنه قوله^(١):

زِنْ مَنْ وَزَنْكَ بِمَا وَزَ نَكَ وَمَا وَزَنْكَ بِهِ فزِنْهُ

ومن ذلك الوقف على المنصوب من غير ألف، ومن ذلك قوله^(٢):

رَأَيْتُ الْقِنَاعَةَ رَأْسَ الْغَنِيِّ فَصُرْتُ بِأَذْيَالِهَا مُتَمَسِّكَ
فَلَا ذَا يِرَانِي عَلَى بَابِهِ وَلَا ذَا يِرَانِي بِهِ مُنْهَمِّكَ

وبعدُ فلعلَّ ما مرَّ ينيرُ الدربَ في هذا البحث؛ لأنه لا انفصام له عما يدور في
فلكه. وقد رأيت أن يكون حديثي في هذا البحث في مسألتين كما مر:

(١) كلام الإمام الشافعي وأصول النحويين البصريين والكوفيين.

(٢) كلام الإمام الشافعي الذي يمكن عده مظهراً من مظاهر سعة العربية، أو الذي
يعزز ما ذهب إليه بعض النحاة من آراء تكاد تكون انفرادية.

كلام الإمام الشافعي

وأصول النحويين البصريين والكوفيين

للإمام الشافعي كلام يعزز كلا المذهبين، ومما يعزز المذهب البصري:

(١) عطف الظاهر على الضمير المتصل الذي في محل خفض بإعادة العامل^(٣):
ومن ذلك: «ولا يُحال بينهم وبين المساجد»^(٤)، فعطف (المساجد) على الضمير

(١) الإمام الشافعي، ديوان الإمام الشافعي، ٨٥.

(٢) الإمام الشافعي، ديوان الإمام الشافعي: ٦٨. ويمكن حمل ذلك على لغة ربيعة - كما مرّ - في الوقف على المنصوب المنكر من غير ألف كالوقف على المرفوع والمجرور، فلا محوج إلى الالتجاء إلى عد ذلك من باب الضرورة.

(٣) انظر د. عبد الفتاح أحمد الحموز، التأويل النحوي في القرآن الكريم، الرياض - مكتبة الرشد، الطبعة الأولى، ١٤٠٤هـ - ١٩٨٤م: ٧١٥.

(٤) الإمام الشافعي، الأم: ٢٣٠/٤.

المتصل في (بينهم)، «وإذا اعتق رجلٌ نصف عبدٍ بينه وبين رجلٍ ولم يكن...»^(١).
 ومنه إجازة أن يكون خبر (كان) جملةً فعليةً فعلها ماضٍ غير مسبوق (بقد)^(٢)،
 ومنه: «... ولو كان سها عن شيء من الصلاة»^(٣)، «فإن كان قرأ»^(٤).
 ومن ذلك عدم العطف على ضمير الرفع المتصل من غير فاصل^(٥)، ومنه: «فنهينا
 نحن وأنت عن الدينار بالدينارين»^(٦)، «وزعمنا نحن ومن قال هذا القول من
 أصحابنا...»^(٧). أما مذهب الكوفيين فالعطف من غير فاصل.
 ومن إدخال حرف التعريف (أل) على أول المركب دون ثانيه^(٨) كقولنا: أعطيته
 الأحد عشر درهماً، ومن ذلك: «ولا بأس أن يأخذ التسعة عشر بحصتها...»^(٩).
 «وقيمة العجوة سدس الإثني عشر...»^(١٠). والكوفيون أجازوا دخوله على الجزأين.

- (١) الإمام الشافعي، الأم: ٦٨/٢. وانظر: ٢٥٢/١، ٢٩٢/٤، ١٦٥/٣، ٨٦/٥، ٩٥، ٩٦.
 (٢) انظر: أبو حيان، أثر الدين محمد بن يوسف بن حيان الأندلسي (ت: ٥٧٥٤هـ)، البحر المحيط / م: ٨،
 الرياض - مكتبة ومطابع النصر الحديثة: ١٧٨/٨، د. عبد الفتاح أحمد الحموز، التأويل النحوي في القرآن
 الكريم: ٦١٤.
 جاء في: جمال الدين بن هشام الأنصاري (ت: ٥٧٦١هـ)، مغني اللبيب عن كتب الأعراب، تحقيق د. مازن
 المبارك، ومحمد علي حمد الله، مراجعة سعيد الأفغاني، دار الفكر، الطبعة الخامسة، ١٩٧٩م: ٨٣٣.
 «زعم البصريون أن الفعل الماضي الواقع حالاً لا بد معه من (قد) ظاهرة.. أو مضمرة... وخالفهم
 الكوفيون، واشترطوا ذلك في الماضي الواقع خبراً لـ (كان)... وخالفهم البصريون...»
 (٣) الإمام الشافعي، الأم: ١٤٣/١، وانظر: ١٥٣/١.
 (٤) الإمام الشافعي، الأم: ٢٣٧/١.
 وانظر شواهد أخرى، الإمام الشافعي، الأم: ٢٣٤/١، ٢٦١، ٢٧٠/٢، ٤/٣، ١٢٨، ١٦١، ١٦٣، ١٦٩،
 ١٩٠، ١٥٠/٤، ٦٨/٥، ٥٨/٧.
 (٥) انظر السيوطي، همع الهوامع: ٢٦٧/٥.
 (٦) الإمام الشافعي، الأم: ٦/١.
 (٧) الإمام الشافعي، الأم: ١٠/٣، وانظر: ١٤٣/٥، ١٨/٣، ٢٨٩/٤، وفي كتابه الأم موضع يمكن حمله
 على عدم الفصل (٤/١٨٤): «حتى أعلم أن لم تدينوا وأباؤكم...»
 (٨) انظر السيوطي، همع الهوامع: ٣١٤/٥.
 (٩) الإمام الشافعي، الأم: ٣١/٣.
 (١٠) الإمام الشافعي، الأم: ٣٤-٣٥/٣.

ومنه كون تمييز (كذا وكذا) منصوباً^(١)، ومن ذلك «إلا أن تقول كذا وكذا رطلاً منه صغاراً، وكذا وكذا رطلاً منه كباراً...»^(٢)، والكوفيون أجازوا رفعه، وهو خطأ عند أبي حيان، لأنه غير مسموع.

ومما جاء موافقاً لأصول الكوفيين إنابة الجار والمجرور، مناب الفاعل المحذوف على الرغم من وجود المفعول به، ومن ذلك قوله: «أكان يجوز أن يشتري بالدنانير والدرهم نقداً عسلاً وسمناً إلى خل؟»^(٣)، «أفأريت إذا قال الواحد منهم القول لا يُحفظ عن غيره منهم فيه له موافقة ولا خلافاً»^(٤)، «قال: أفيجوز أن تكون أصول مفرقة الأسباب يحكم فيها حكماً واحداً؟»^(٥).

ومن ذلك أيضاً إدخال حرف التعريف (أل) على المضاف والمضاف إليه في باب العدد كقولنا: جاء الثلاثة الأولاد^(٦)، ومنه قوله: «ولعل سالماً أن يكون ذهب عليه قول عائشة في العشر الرضعات..»^(٧)، «ولو قال: هذه العشرة الدراهم عن مالي الغائب أجزاء عنه..»^(٨)، «ولو دفع الثلاث الشياه إلى عامل أحد البلدين..»^(٩)، أما البصريون فلا تصح هذه المسألة عندهم؛ لأنهم يدخلون حرف التعريف على المضاف إليه.

مرزق حقاقت كابتور علوم رمدى

(١) انظر السيوطي، همع الهوامع: ٨٦/٤.

(٢) الإمام الشافعي، الأم: ١٣٠/٣، وانظر: ١٣١/٣.

(٣) الإمام الشافعي، الرسالة: ٥٢٥.

(٤) الإمام الشافعي، الرسالة: ٥٩٧.

(٥) الإمام الشافعي، الرسالة: ٥٩٨ - ٥٩٩.

وانظر شاهداً آخر، الإمام الشافعي، الرسالة: ٥١٤.

(٦) انظر السيوطي، همع الهوامع: ٣١٤/٥.

(٧) الإمام الشافعي، الأم: ٢٩/٥.

(٨) الإمام الشافعي، الأم: ٢٤/٢.

(٩) الإمام الشافعي، الأم: ٢١.

وانظر: الإمام الشافعي، الأم: ٤٨/٢، ٩٨/٣، ٧٥/٤، ١٠٥، ١٣٥، ١٤٦، ١٥١، ٢٢٠/٥، والإمام

الشافعي، الأحكام: ١٥٤.

ومما يُعد معزراً للمذهبين كون الحال جملة ما ضويّة فعلها ماضي مقترن بـ (قد)، أو غير مقترن، ومن الأول^(١): «وهذا لا يكون إلا وقد رمت الجمرة قبل الفجر بساعة..»^(٢)، «من فاتته الصلاة فذكرها وقد دخل في صلاة غيرها مضى على صلاته التي هو فيها..»^(٣)، فهذه الشواهد تعزز مذهب البصريين الذين لا يُجوزون وقوع الماضي حالاً إلا إذا سبق بـ (وقد). أما الكوفيون فلم يقيّدوا هذه المسألة بهذا القيد، ويعزز مذهبهم قوله: «وإن لم يقدر على السجود جلس أو ما إيماء»^(٤)، «ولو هو يريد السجود وكان على إرادته فلم يحدث إرادة غير إرادته السجود أجزاء السجود..»^(٥).

ومن ذلك أيضاً وقوع الجملة الماضية خبراً لـ (كان) مقترنة بـ (قد) أو غير مقترنة، ومن الأول قوله: «فكان قد تشهد في المغرب ثلاث مرات..»^(٦)، «كانوا قد خرجوا بالفعل دون النية...»^(٧). ومن الثاني قوله: «وكذلك إن كانت حرثتها ولم تزرعها..»^(٨)، «ولو كان اشترى منه...»^(٩)، فما مر يعزز مذهب الكوفيين الذين قيدوا هذه المسألة بالإقتران بـ (قد)، ومذهب البصريين الذين أجازوها من غير قيد.

مركز تحقيقات كميوتور علوم إسلامي

- (١) انظر د. عبد الفتاح الحموز، التأويل النحوي في القرآن الكريم: ٨١٢-٨١٣، أبو محمد عبد الله بن يوسف بن هشام الأنصاري، مغنى اللبيب عن كتب الأعاريب: ٨٣٣.
- (٢) الإمام الشافعي، الأم: ٢/٢٣٤.
- (٣) الإمام الشافعي، الأم: ١/٩٧، وانظر: ١/٢١٠، ٢٢٨، ٣/١٦١، ٢٠٣.
- (٤) الإمام الشافعي، الأم: ١/١٠٠.
- (٥) الإمام الشافعي، الأم: ١/١٣٧.
- (٦) الإمام الشافعي، الأم: ١/١٤١.
- (٧) الإمام الشافعي، الأم: ١/٢٠٤، وانظر: ٢/٣.
- (٨) الإمام الشافعي، الأم: ٥/٧٠.
- (٩) الإمام الشافعي، الأم: ٣/١٦٣، وانظر: ١/١٥٣، ٢٣٧، ٢٤٣، ٢٦١، ٢/٢٧٠، ٣/٤٨، ١٦٣، ١٥٠/٤.

(٢) كلام الإمام الشافعي الذي يمكن عده

مظهراً من مظاهر سعة العربية، أو الذي يعزز

ما ذهب إليه بعض النحاة من آراء تكاد تكون انفرادية

للإمام الشافعي كما مر اختيارات في اللغة يمكن عدها من مظاهر سعة العربية؛ لأن بعضها على خلاف ما وضعه النحويون واللغويون من أصول وقواعد، ولسنا مع من يحاول أن يسميها بالخطأ أو بأنها من باب كلام العوام، ولعل ما يعزز كونها مظهراً من مظاهر سعة العربية في هذه المسألة أن الإمام الشافعي يعد رائداً في مذهبه الفقهي، فلا ضير في أن يكون له بعض المصطلحات والألفاظ تعبر عن هذا المذهب وتقربه إلى مريديه وغيرهم، وأنه يعد حجة في اللغة بصيراً بها، وأنه لغة وحده، فهو ذو معرفة واسعة بلغات العرب كما مر.

ورأيت في هذا البحث أن يدور حديثي في فلك مسائل لغوية وأخرى نحوية معززاً ذلك بما وصلت إليه يدي من شواهد في كلام الإمام الشافعي.

(١) مسائل لغوية يدور في فلكها كلام الإمام الشافعي:

تطالعنا في تأليفه مواضع يمكن عد كلامه في بعضها ذا أصل يغير ما عليه الأصل اللغوي، أو يعزز رأي بعض النحاة، ولعل أهمها ما يلي:

(١) ألفاظ لغوية لم تطالعنا إلا في كلامه أو كلام نفرٍ قليل:

ومن هذه الألفاظ (يسوى) بدلا من (يساوي)، وهذه اللفظة تعد نادرة عند الليث: «وقال الليث: يقال في البيع: لا يساوي، أي لا يكون هذا مع هذا الثمن سيئين، الفراء: يقال: لا يساوي الثوب وغيره كذا وكذا، ولم يعرف (يسوى)، وقال الليث: يسوى نادرة..»^(١)، وجاء في (لسان العرب): «قال الأزهري: وقول الفراء صحيح،

(١) ابن منظور: لسان العرب (سوى): ٤١٠/١٤.

وقولهم: لا يسوي، أحسبه لغة أهل الحجاز...»^(١)، وجاء فيه أيضاً: «ولا يساوي الثوب وغيره شيئاً، ولا يقال: يسوي، قال ابن سيده: هذا قول أبي عبيد، قال: وقد حكاه أبو عبيدة»^(٢). ويطالعنا الإمام الشافعي باستعمال اللفظتين على الرغم من أن (يساوي) قليلة الدوران، ومما جاء فيه (يسوي): «ولو كانت الجناية تسوي ديناراً، وهما يسويان الوفاً»^(٣)، «وإن كانت تسوي ألفاً..»^(٤)، «ولا يسوي مائة رطل..»^(٥).

ومما جاء فيه (يساوي): «حتى صارت تساوي ألفاً..»^(٦)، «وقال المرتهن: رهنتني عبداً يساوي مائة..»^(٧). فلفظة (يسوي) أكثر استعمالاً في كلام الشافعي من (يساوي)، وهي مسألة تجعلنا نرد زعم من ذهب إلى أنها نادرة أو خطأ؛ لأنّ كلام الإمام الشافعي حجة يقاس عليه.

ومنها (بائد) في (بيد) الإسم الملازم للإضافة إلى (أنّ) وما في حيزها، جاء في (مغني اللبيب): «وفي مسند الشافعي رحمته الله (بائد أنهم)..»^(٨)، ولم تطالعني لفظة (بائد) في



(١) ابن منظور، لسان العرب (سوي): ١٤/٤١٠.
 (٢) ابن منظور، لسان العرب (سوي): ٤/١٤٤، وانظر: إسماعيل بن حماد الجوهري (ت: ٣٩٣هـ)، الصحاح، تاج اللغة وصحاح العربية، تحقيق أحمد عبد الغفور عطار، بيروت- دار العلم للملايين، الطبعة الثالث، ١٤٠٤هـ- ١٩٨٤م (سوي): ٦/٢٣٨٥، أبو منصور محمد بن أحمد بن الأزهر بن حاتم الأزهر (ت: ٣٧٠هـ)، تهذيب اللغة، م: ١٥، تحقيق عبد السلام هارون (الجزء الأول والثاني) مراجعة محمد علي النجار، القاهرة- المؤسسة المصرية للتأليف والترجمة، ودار القومية العربية للطباعة، ١٣٨٤هـ- ١٩٦٤م (سوي).

(٣) الإمام الشافعي، الأم: ٣/١٦٠.

(٤) الإمام الشافعي، الأم: ٣/١٤٧.

(٥) الإمام الشافعي، الأم: ٣/١١٨.

وانظر: ٣/١٩٠، ١٩١، ١٩٣، ١٩٤، ٢٤٨، ٢٥١، ٢٥٢، ٤/١٨، ٢٤، ٥/٦٤، ٧٢، ٧٣، ١٧١، ٢٣/٧.

(٦) الإمام الشافعي، الأم: ٣/٢٥٢.

(٧) الإمام الشافعي، الأم: ٣/١٩٦.

(٨) ابن هشام الأنصاري، مغني اللبيب: ١٥٥.

مضان اللغة، وما فيها (بايد) بالياء، وذكر ابن الأثير أنه لم ير هذه اللفظة في اللغة بهذا المعنى^(١).

ومنها لفظة (أعزب) التي لم يجوزها الجوهري: «قال الكسائي: العزب الذي لا أهل له، والعزبة التي لا زوج لها، والإسم العزبة والعزوبة..»^(٢)، والراغب الأصفهاني: «يقال: رجل عزب وامرأة عَزْبَةٌ..»^(٣)، وأحمد رضا: «لا تقل: أعزب؛ لأنه لم يُسمع، وأجازته بعضهم على قلة...»^(٤)، وابن منظور: «رجل عزب ومعزابة: لا أهل له... وامرأة عَزْبَةٌ وعزب: لا زوج لها... ولا يقال: رجل أعزب، وأجازته بعضهم..»^(٥)، والزبيدي: «العزْبُ محرّكة: من لا أهل له كالمعزابة بالكسر... والعزيب، ولا تقل أعزب بالألف على (أفعل)، كما صرح به الجوهري وثلعب والفيومي، وهو قول أبي حاتم، أي لكونه غير وارد ولا مسموع، أو قليل، أجازته غيره، واستدل بحديث: (ما في الجنة أعزب)^(٦)..»^(٧)، والفيومي: «عزب الرجل يَعزُبُ عَزْبَةً وَعَزُوبَةً، فهو عزب وامرأة عَزْبٌ»^(٨). ولقد جاء في (المعجم

(١) انظر: أبو السعادات مجد الدين بن المبارك بن الأثير (ت: ٦٠٦)، النهاية في غريب الحديث والأثر، م: ٥، القاهرة- دار إحياء الكتب العربية، عيسى البابي الحلبي وشركاه، تحقيق محمود الطناحي: ١/ ١٧١، وانظر: الزبيدي، تاج العروس: ٧/ ٤٥٤ (بيد)، ابن منظور لسان العرب (بيد)، جمال الدين محمد بن عبد الله بن مالك النطائي (ت: ٦٧٢هـ)، شواهد التوضيح والتصحيح لمشكلات الجامع الصحيح، تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي، بيروت- عالم الكتب: ١٥٤.

(٢) الجوهري: الصحاح (عزب): ١/ ١٨٠.

(٣) الحسين بن محمد الأصفهاني (ت: ٥٠٢هـ)، المفردات في غريب القرآن: تحقيق وضبط محمد سيد كيلاني، القاهرة- شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي وشركاه، الطبعة الأخيرة، ١٣٨٩هـ- ١٩٦١م: ٣٣٣، والحديث رواه مسلم (المجلة).

(٤) أحمد رضا، متن اللغة، بيروت- دار مكتبة الحياة، ١٩٥٨م (عزب).

(٥) ابن منظور، لسان العرب (عزب): ١/ ٥٩٥.

(٦) انظر: الزبيدي، تاج العروس (عزب): ٣/ ٣٦١.

(٧) الزبيدي، تاج العروس (عزب): ٣/ ٣٦١.

(٨) أحمد بن محمد علي الفيومي (ت: ٧٧٠هـ) المصباح المنير، جزآن في مجلد واحد، بيروت- المكتبة العلمية (أهل).

الوسيط) أن الأجداد عزب^(١).

ولعل استعمال الإمام الشافعي والحديث النبوي الشريف يعززان أن استعمالها صحيح جائز، ولم يطالعنا أحد من اللغويين أو غيرهم ذكر أن الإمام الشافعي قد استعمالها، جاء في (الأم): «قيل: وإن كان أعزب أو أهلاً؟...»^(٢)

ومنها الاستئصال: «ولا يقبل الخبر إلا عن معروف بالاستئصال له، لأن يقبل خبره»^(٣)، ولقد أنكر استعمال هذه اللفظة قوم منهم الجوهري: «تقول فلان أهل لكذا، ولا تقل مستأهل، والعامّة تقوله»^(٤)، والزجاجي^(٥) الذي عد هذا الإستعمال ليس فصيحاً، وقول خالد الكاتب يخاطب إبراهيم المهدي لما بويع بالخلافة:

كن أنت للرحمة مستأهلاً إن لم أكن منك بمستأهل
أليس من آفة هذا الهوى بكاء مقتول على قاتل

ليس بحجة عنده، لأنه مؤلّد، والملازني^(٦)، والأصمعي^(٧)، والحريري^(٨)، وابن فارس: «وفلان أهل لكذا، ولا يقال مستأهل...»^(٩) وغيرهم. وممن خطأه من

مركز تحقيق كالمبيوتر علوم إسلامي

(١) إبراهيم مصطفى وآخرون (مجمع اللغة العربية في القاهرة)، المعجم الوسيط، م: ٢، القاهرة- الهيئة العامة لشؤون المطابع الأميرية، الطبعة الثانية، ١٩٧٣م، (أهل)، وانظر محمد العدناني، معجم الأخطاء الشائعة، بيروت- مكتبة لبنان، الطبعة الثانية، ١٩٨٠م: ١٦٩.

(٢) الإمام الشافعي، الأم: ١٢١/٤.

(٣) الإمام الشافعي، الرسالة: ٤٣٤.

(٤) الجوهري: الصحاح: ١٦٢٩/٢ (أهل).

(٥) الزبيدي، تاج العروس (أهل).

(٦) ابن منظور، لسان العرب (أهل): ٣٠/١١.

(٧) ابن منظور، لسان العرب (أهل): ٣٠/١١.

(٨) انظر القاسم بن علي الحريري (ت: ٥١٦هـ)، درة الغواص في أوام الخواص، تحقيق محمد أبو الفضل إبراهيم، القاهرة- دار نهضة مصر، ١٩٧٥م: ١٣-.

(٩) أبو الحسين أحمد بن فارس بن زكريا (ت: ٣٩٥هـ) مجمل اللغة، أربعة أجزاء في مجلدين، دراسة وتحقيق زهير عبد المحسن سلطان، بيروت- مؤسسة الرسالة، الطبعة الأولى، ١٤٠٤هـ- ١٩٨٤م (أهل).

المحدثين زهدي جار الله^(١).

ولقد أجاز هذا الإستعمال الفيروزآبادي: «واستأهله: استوجه، لغة جيدة وإنكار الجوهري باطل»^(٢)، والزخشي، والصاغاني، والأزهري، والزبيدي: «قلت: وهذا نكير بالغ من شيخنا على المصنف بما لا يستأهله، فقد صرَّح الأزهري^(٣) والزخشي^(٤)، وغيرهما من أئمة التحقيق بجودة هذه اللغة، وتبعهم الصاغاني، قال في التهذيب: خطأ بعضهم قول من يقول: فلان يستأهل أن يُكرم أو أن يهان، بمعنى (يستحق)، قال: ولا يكون الإستئصال إلا من الإهالة، قال: وأما أنا فلا أنكره، ولا أخطيء من قاله، لأنني سمعت أعرابياً فصيحاً من بني أسد يقول لرجل شكر عنده يداً أوليها: يستأهل يا أبا حازم ما أوليت، وحضر ذلك جماعة من الأعراب فما أنكروا قوله، قال: ... قلت: وسمعت أيضاً هكذا من فصحاء أعراب الصفراء يقول واحد للآخر: أنت تستأهل يا فلان الخير، وكذا سمعت أيضاً من فصحاء أعراب اليمن ...»^(٥). وأجازه أيضاً مجمع اللغة العربية في القاهرة^(٦).

ولعل استعمال الإمام الشافعي لهذه اللفظة يعزز إجازتها وكونها فصيحة، لأنه حجة في اللغة.

ومنها (انبغى) ماضي (ينبغي): «فلو كانت العلة أن الوقف محصور انبغى أن يزعم

(١) انظر د. إميل يعقوب، معجم الخطأ والصواب في اللغة، بيروت- دار العلم للملايين، الطبعة الأولى، ١٩٨٣م: ٧٨.

(٢) مجد الدين محمد بن يعقوب الفيروزآبادي (ت: ٨١٧هـ)، القاموس المحيط، م: ٤، القاهرة- مؤسسة الحلبي وشركاه للنشر والتوزيع (أهل): ٣/ ٣٣١.

(٣) انظر الأزهري، تهذيب اللغة (أهل).

(٤) انظر: أبو القاسم جار الله محمود بن عمر الزخشي (ت: ٥٣٨هـ). أساس البلاغة، القاهرة، كتاب الشعب (أهل).

(٥) الزبيدي، تاج العروس (أهل).

(٦) انظر إبراهيم مصطفى وآخرون (مجمع اللغة العربية في القاهرة) والمعجم الوسيط، (أهل).

ههنا أنَّ المكتوبة...»^(١)، «وإذا أمَّ رجل أنبغى له أن يتقِيَ الله...»^(٢)، «أنبغى له أن يشاور من جمع العلم...»^(٣). ولقد ذكر الفيومي^(٤) أن ماضي (ينبغي) مهجور، وأنه قد عُد المضارع من الأفعال التي لا تتصرف؛ وقيل إن الماضي مطاوع (بغى) ككسرتة فانكسر، وهي مسألة تعد شاذة، لأن ما كان من هذا الباب يجب أن يكون فيه علاج وانفعال. وقيل إن هذا الماضي غير مسموع عن العرب، وقيل أيضاً إن الكسائي ذكر أنه مسموع^(٥). ولعل استعمال الإمام الشافعي يعزز هذا الإستعمال؛ لأن كلامه حجة يُقاسُ عليه، ولا مُحجَّج إلى تكلفٍ عدّه من باب: كسرتة فانكسر، لأن المطاوعة بعيدة.

ومنها (مالح) صفة للماء: «قال الشافعي: فكل ما كان فيه صيد، في بئر كان، أو في ماء مستنقع، أو عين، وعذب، ومالح، فهو بحر...»^(٦): لقد اختلف اللغويون في (مالح) من حيث الجواز وعدمه، فقليل إنه لا يجوز إلا في لغة رديئة، لأنّ الفصيح هو (ملح) الذي خُفّف بحذف كسرة اللام. لكثرة استعماله، وقيل إن مالحاً من النواذر التي جاءت على غير قياس مثل: أبقل فهو باقل، وأغضى فهو غاض، وقيل أيضاً إن الصفة (ملح) بكسر الميم وإسكان اللام، وذكر ابن السيد في (مثلث اللغة)^(٧) أنه لا يقال: ماء مالح، وقيل إن ذلك لغة أهل الحجاز، ولعل ما يعزز هذا القول استعمال الإمام الشافعي لها. وقيل إن ذلك قليل على أن المراد بالقلة عدم المجيء على فعله؛ لأنه كما مر لغة أهل الحجاز. وقيل أيضاً إن ذلك جائز إن عدّ فعله (ملح) بفتح

(١) الإمام الشافعي، الأم: ١٠٥/٢.

(٢) الإمام الشافعي، الأم: ١٨٦/١.

(٣) الإمام الشافعي، الأحكام: ١٢٠/٢.

(٤) انظر الفيومي، المصباح المنير (بغى).

(٥) انظر في ذلك: الفيومي، المصباح المنير (بغى)، الزبيدي، تاج العروس (بغى)، ابن فارس، مجمل اللغة: ١٣٠/١.

(٦) الإمام الشافعي، الأحكام: ١٣٣/١، وانظر: ٨٩/٢.

(٧) انظر: الفيومي، المصباح المنير (ملح)، الزبيدي، تاج العروس (ملح).

اللام. وذكر ابن شميل^(١) أن يونس لم يسمع أحداً من العرب يقول: ماءً مالحٌ.

ولعل ما يعزز هذا الإستعمال وفصاحته استعمال الإمام الشافعي لهذه اللفظة؛ لأنّ كلامه حجة؛ ولأنه قد ورد في أشعار الفصحاء^(٢).

ومنها استوظف: «فإن بقي من الثلث شيء أعدناه حتى نستوظفه كله..»^(٣) على أن المعنى: نستوعبه؛ ولقد نسب ابن منظور هذا الإستعمال إلى الإمام الشافعي: «ويقال: إذا ذبحت ذبيحة فاستوظف قطع الحلقوم والمريء والودجين، أي: استوعب ذلك كله، هكذا قاله الشافعي في كتاب الصيد والذبائح..»^(٤). وذكر الفيروزآبادي ذلك من غير أن ينسبه للشافعي^(٥).

ومنها (تساريع): «ولا بأس بشراء الرخام، ويصف كل رخامة منه بطول وعرض وثخانة وصفاء وجودة، وإن كانت تكون لها تساريع مختلفة يتباين فضلها، منها وصف تساريع، وإن لم يكن اكتفى بما وصفت...»^(٦)، وهي لفظة لم تطالعني في مظان اللغة المختلفة، ويظهر لي أنها إما أن تكون محرفة من (أساريع) وهي الخطوط والطرق، وإما أن تكون من لغة الشافعي التي لم يذكرها أصحاب مظان اللغة^(٧).

ومنها (الكل، والبعض): «فإن خفيت على البعض لم تخف على الكل..»^(٨)،

(١) انظر: الفيومي، المصباح المنير (ملح)، الزبيدي، تاج العروس (ملح)، الأزهري، تهذيب اللغة (ملح).

ابن منظور، لسان العرب (ملح)، الجوهري، الصحاح (ملح).

(٢) انظر الفيومي، المصباح المنير (ملح).

(٣) الإمام الشافعي، الأم: ١٠٠/٤.

(٤) ابن منظور، لسان العرب (وظف): ٣٥٨/٩.

(٥) انظر الفيروزآبادي القاموس المحيط (وظف).

(٦) الإمام الشافعي، الأم: ١٢٨/٣.

(٧) انظر: ابن منظور، لسان العرب (سرع)، الفيروزآبادي، القاموس المحيط (سرع).

(٨) الإمام الشافعي، الأم: ٣١٥/١.

«وذلك تسعة أعشار الكل، أو تسعة أعشار ونصف عشر الكل..»^(١)، «فإن هلك في يد المشتري قبل أن يوفيه الكل فهو مضمون على المشتري بكيله»^(٢). ولقد اختلف علماء اللغة في إجازة هاتين اللفظتين مقترنتين بحرف التعريف أو غير مقترنتين، فممن لم يجوز ذلك سيويه وابن خالويه وابن درستويه والأصمعي؛ لأنهما معرفتان في نية الإضافة. ومن أجازهما أبو عليّ الفارسي، والجوهري، وابن المنظور، والزيدي^(٣)، ولقد اعتمد هؤلاء على قول سحيم:

رَأَيْتُ الْغَنِيَّ وَالْفَقِيرَ كِلَيْهِمَا إِلَى الْمَوْتِ يَأْتِي الْمَوْتُ لِلْكَلِّ مُعَمَّداً
وقال مجنون ليلي:

لا تُنْكِرِ الْبَعْضَ مِنْ دِينِي فَتَجْحِدْهُ وَلَا تُحَدِّثْنِي أَنْ سَوْفَ تُفْضِيَنِي

وقول ابن المقفع: «العلم كثير ولكن أخذ البعض خيراً من ترك الكل»^(٤). ولقد تناسى الدارسون المحدثون والقدامى الإستهتاد بكلام الإمام الشافعي، الذي يعد كلامه حجة، فلا مُخَوِّجٌ إِلَى تَخْطِئَةٍ مَا مَرَّ.

ومنها (خازن وخازنة): «قال الشافعي: قرأته على مالك صحيحاً لا شك فيه، ثم طال عليّ الزمان، ولم أحفظ حفظاً، فشككت في خازنتي أو خازني، وغيري يقول عنه: خازني»^(٥)، ولم تطالعني لفظة (الخازنة) في مظان اللغة على أنها بمعنى اللسان،

(١) الإمام الشافعي، الأم: ٦١ / ٣.

(٢) الإمام الشافعي، الأم: ٧٨ / ٣.

وانظر: ٤ / ٨٠، ١٢٢، ١٢٣.

(٣) انظر في هذه المسألة، د. إميل يعقوب، معجم الخطأ والصواب في اللغة: ٢٣٣، محمد العدناني، معجم الأخطاء الشائعة، ٢٢١، ابن منظور، لسان العرب (كلل)، الزيدي، تاج العروس (كلل)، الجوهري، الصحاح (كلل)، الأزهر، تهذيب اللغة (كلل).

(٤) انظر في الشواهد الثلاثة المظان السابقة.

(٥) الإمام الشافعي، الأم: ٢٩ / ٣.

جاء في (لسان العرب): «وخزانة الإنسان قلبه، وخازنه وخزانته: لسانه»^(١).

(٢) التذكير والتأنيث:

ومما يمكن عدّه من هذه المسألة ما يطالعنا من ألفاظ لحقتها تاء التأنيث على الرغم من أن النحاة قد نصوا على أن الأكثر من غيرها، ومن هذه الألفاظ زوجة التي يندُر استعمالها في لغة الشافعي من غير التاء: «وصارت كأنها ليست زوجة أو لم تكن زوجة قط...»^(٢)، «ولم تكن للمتسبب إليه زوجة..»^(٣) ولقد ذكر بعض النحويين أن زوجاً للمرأة لغة أهل الحجاز، وهي اللغة العالية، أما أهل نجد فهي عندهم زوجة. وجاء في (تاج العروس)^(٤) أن الفقهاء يقتصرون على زوجة خوف اللبس كما في قولنا: فريضة فيها زوج وابن.

ومنه (ناشزة): «قيل: وهكذا زوجته لو كانت ناشزة منه عاصية له...»^(٥) والأكثر في الإستعمال أن يقال ناشز، ويمكن عد التاء لتوكيد التأنيث^(٦).

ويطالعنا الشافعي أحياناً بعدم التزام تاء التأنيث في المؤنث، فالصفة (بالغ) للمؤنث عنده: «وكذلك إن كان صغيراً تزوج بالغاً..»^(٧)، «وإن كانت بالغاً دفعته إليها..»^(٨). ومما جاءت فيه بالتاء قوله: «وإذا كانت هي البالغة وهو الصغير..»^(٩). وجاء في (لسان العرب) أنها من غير التاء لغة الشافعي: «وقال الشافعي في كتاب

(١) ابن منظور، لسان العرب (خزن): ١٣/١٣٩.

(٢) الإمام الشافعي، الأم: ١/٣١٢.

(٣) الإمام الشافعي، الأم: ٤/١٣٦، وانظر: ٤/٢٠٥، ٤/٥، ٢٤، ٧٥، ٧٦، ٧/١٨.

(٤) انظر الزبيدي، تاج العروس (زوج): ٦/٢٠، ابن منظور، لسان العرب (زوج).

(٥) الإمام الشافعي، الأم: ٣/١١٩.

(٦) انظر: الزبيدي، تاج العروس: ١٥/٢٥٤، ابن منظور، لسان العرب (نشز).

(٧) الإمام الشافعي، الأم: ٥/٩٦.

(٨) الإمام الشافعي، الأم: ٥/١٠٢، وانظر: ٤/٢٨٩، ٥/١٩، ٢٠، ٢٣، ٩٦.

(٩) الإمام الشافعي، الأم: ٥/٩٥.

النكاح: جارية بالغ، بغير هاء، هكذا روى الأزهري عن عبد الملك عن الربيع عنه قال الأزهري: والشافعي فصيح حجة في اللغة، قال: وسمعت فصحاء العرب يقولون: جارية بالغ.. ولو قال قائل: جارية بالغة لم يكن خطأ، لأنه الأصل»^(١).

ومما يمكن عده من باب التذكير والتأنيث لفظة (قريب) التي يستوي فيها المذكر والمؤنث في كلام الإمام الشافعي: «وإن علم أن بئراً كانت منه قريباً يقدر على مائها لو علمها لم يكن عليه إعادة، ولو أعاد كان احتياطاً»^(٢) على أن البئر مؤنثة تأنيثاً مجازياً، ولفظة (قريباً) في هذا النص من باب قوله تعالى: ﴿إِنَّ رَحْمَةَ اللَّهِ قَرِيبٌ مِّنَ الْمُحْسِنِينَ﴾ [الأعراف: ٥٦]، وفي تأويل (قريب) في هذه الآية خمسة عشر وجهاً بسطت الحديث فيها في حواشي مسألة الحكمة لابن هشام الأنصاري^(٣)، ويظهر لي أن حمل قريب على النسب (ذات قرب) أولى هذه الأوجه على الرغم من أن جمهور النحاة لم يعدوا فعلاً من ذلك؛ لأن ما يستوي فيه المذكر والمؤنث عندهم في هذه المسألة يجب أن يكون أحد الأوصاف التالية: فعَّال، فاعل، مفعول، ومفعيل.

ومن ذلك أيضاً اكتساب المضاف التأنيث من المضاف إليه: «واسم الأبوة تلزمه وتلزم آدم»^(٤)، «قال: وجدت اسم الأبوة تلزمه..»^(٥)، فالاسم هو ما يلزمه، فيجب أن يعود الضمير عليه مذكراً، ولكن لاكتسابه مما أضيف إليه التأنيث عاد الضمير عليه مؤنثاً^(٦).

(١) ابن منظور، لسان العرب (بلغ): ٤٢٠ / ٨.

(٢) الإمام الشافعي، الأم: ٦٣ / ١.

(٣) انظر: أبو محمد عبد الله بن يوسف بن هشام الأنصاري (ت: ٧٦١هـ)، مسألة الحكمة في تذكير (قريب) في قوله - تعالى -: ﴿إِنَّ رَحْمَةَ اللَّهِ قَرِيبٌ مِّنَ الْمُحْسِنِينَ﴾ تحقيق د. عبد الفتاح الحموز، عمان - دار عمار للنشر والتوزيع، الطبعة الأولى، ١٤٠٥هـ - ١٩٨٥م، وانظر: أبو بكر محمد بن القاسم الأنباري (ت: ٣٢٨هـ)، كتاب المذكر والمؤنث، تحقيق د. طارق عبد عون الجنابي، بغداد - مطبعة العاني، الطبعة الأولى، ١٩٧٨م: ٤٦١.

(٤) الإمام الشافعي، الرسالة: ٥٩٢.

(٥) الإمام الشافعي، الرسالة: ٥٩٢.

(٦) انظر التفصيل في هذه المسألة، ابن هشام الأنصاري، مسألة الحكمة في تذكير (قريب) في قوله تعالى ﴿إِنَّ رَحْمَةَ اللَّهِ قَرِيبٌ مِّنَ الْمُحْسِنِينَ﴾ وحواشيتها: - ٤.

ومن ذلك أيضاً كون الأمهات جمعاً لغير الناس: «قال الشافعي: فإذا كان لرجل أربعون من الغنم، فحال عليها حولٌ فولدت بعد الحول، ثم ماتت الأمهات ولم يمكنه أن يؤدي صدقتها فلا صدقة عليه»^(١)، «وإن لم تكن أربعين فلا صدقة فيها؛ لأن الحول حال، وهي مما لا تجب فيه الصدقة لو كانت الأمهات نفسها»^(٢)، والأصل في هذا الجمع أن يكون للآدميين، لأنَّ أمهاتٍ لغيرهم، وقد ورد الأمهات جمعاً لغير الآدميين في الشعر^(٣). ومما جاء فيه جمعاً للآدميين: «فلامهات أم الرجل وأمهاها وأمهاث أبائه...»^(٤).

(٢) القلب المكاني:

لقد ذهب كثير من النحاة واللغويين إلى أن ظاهرة القلب المكاني في العربية يكتفى فيها بالألفاظ التي وردت عن العرب مقلوبة، وأن للقلب أدلة وقيوداً، ولست أوافقهم في أن القلب المكاني ليس مقيساً؛ لأن في العربية فيضاً غزيراً مما يدور في فلك هذه الظاهرة التي تدور ألفاظها المقلوبة في فلك نظرية التيسير والسهولة للتخلص من تجاوز بعض الأصوات صعبة النطق، وهي مسألة قد أفردت لها مصنفاً^(٥). والإمام الشافعي لا يخلو كلامه من بعض الألفاظ المقلوبة، نحو: جاء: «وإن كان الكراء ذاهباً وجائياً»^(٦) فجاء مقلوب جايء^(٧)، و(ريء) في رئي: «وظهرت الثمرة وريئت بعد

(١) الإمام الشافعي، الأم: ١٢/٢.

(٢) الإمام الشافعي، الأم: ١٢/٢.

(٣) انظر: ابن منظور، لسان العرب (أمم)، الزبيدي، تاج العروس (أمم)، الأزهرى، تهذيب اللغة (أمم)، الجوهري، الصحاح (أمم).

(٤) الإمام الشافعي، الأم: ١٥٩/٥، وانظر: ١٥٢/٥.

(٥) انظر د. عبد الفتاح أحمد الحموز، ظاهرة القلب المكاني في العربية، عللها وأدلتها وتفسيراتها، وأنواعها، عمان- دار عمار للنشر، مؤسسة الرسالة، الطبعة الأولى، ١٤٠٦هـ-١٩٨٦م.

(٦) الإمام الشافعي، الأم: ٢٥/٤، وانظر: ١٤٢/٤.

(٧) انظر د. عبد الفتاح الحموز، ظاهرة القلب المكاني، ١٠٨.

تغيبها..»^(١). ومجاذبة في مجاذبة، وجَبَدَ في جذب، وجَبَذة في جذب على الرغم من أن ذلك يُعد من باب اللغات عند البصريين^(٢): «فجذبها إليه جبذة... فلا بأس وإن كثرت مُجاذبته إياها...»^(٣). وآبار في أبار^(٤). وأصع في أصوع (جَمَعُ صاع) من باب آدر في أدور على أن العين (الواو) قلبت همزة^(٥): «في عشرة أصع من رطب..»^(٦)، ولم يطالعني هذا الجمع في (لسان العرب)^(٧).

(٤) جمع التكسير والمثنى:

تطالعنا في كلام الإمام الشافعي ألفاظ مجموعة جموعاً لا تعد قياسية عند النحويين، ومن هذه الألفاظ دُبسي ودباسي: «وما أشبهه والقماري والدباسي»^(٨)، فالدباسي مفرداً دُبسيّ، والدُبسيّ ضرب من الحمام، وقيل هو منسوب إلى طير دُبس، فيكون فعاليّ جمعاً لما فيه ياء نسب، وقِيْد مفردُ هذا الجمع بكون الياء لغير النسب، نحو كرسي وكراسي، أو لنسب صار نسياً منسياً نحو مهريّ ومهاري، وُبجتي وُبجاتي، ولعل استعمال الشافعي لهذا الجمع يعزز كونه جائزاً مقيساً؛ لأن كلامه حجة كما مر.

ومن ذلك جمع (فعليل) على فواعل، ومنه قوله^(٩):

مرحمتها قميور علوم ردي

(١) الإمام الشافعي، الأم: ٤٢/٣، انظر: ٤٣/٣، ٤٩/١، وانظر د. عبد الفتاح الحموز، ظاهرة القلب المكاني: ١١٧.

(٢) انظر د. عبد الفتاح الحموز، ظاهرة القلب المكاني: ١٤-٣٢.

(٣) الإمام الشافعي، الأم: ٢٥٦/١.

(٤) الإمام الشافعي، الأم: ٣١٦/١.

وانظر د. عبد الفتاح الحموز، ظاهرة القلب المكاني: ٥٧-٥٩.

(٥) انظر د. عبد الفتاح الحموز، ظاهرة القلب المكاني: ٧٩.

(٦) الإمام الشافعي، الأم: ١٤٠/٣، وانظر: ١٤١/٣.

(٧) انظر ابن منظور، لسان العرب (صوع): ٢١٥/٨.

(٨) الإمام الشافعي، الأم: ٢٥٢/٢، وانظر ابن منظور، لسان العرب (دبس): ٧٦/٦.

(٩) الإمام الشافعي، ديوان الشافعي: ٦٦.

وما يك من رزقي فليس يفوتني ولو كان في قاع البحار العوامق
فعوامق تكسير (عميق)، من باب (فعيل) الذي لا يكسر على فواعل، ومما يكسر
عليه هذا البناء عماق وعمُق^(١).

ومن ذلك تكسير (فاعل) على فواعيل: «وكذلك أنهاهم عن لبس الذهب خواتيم
وغير خواتيم...»^(٢)، ولقد عد هذا الجمع شاذاً^(٣)؛ لأن قياس تكسير (خاتم) هو
خواتم، ويمكن حمل هذا الجمع على إشباع الكسرة التي نشأت عنها الياء. ولعل كلام
الإمام الشافعي يعد حجة كما مر في هذه المسألة وغيرها.

ومن التثنية تثنية (ذات) على ذاتي: «وإذا وجد (أحد) السنين ذاتي عوارٍ أو هما
معاً ذاتي عوار...»^(٤)، والمعروف أن تثنية (ذات) ذواتا، ومن ذلك قوله تعالى:
﴿ذَوَاتَا أَفْنَانٍ﴾ [الرحمن: ٤٨]^(٥)، وهي تثنية على الأصل، لأن أصل المفرد (ذوية)،
فقلبت الياء ألفاً، فصارت (ذوات)، ثم حذفت الواو تخفيفاً، و(ذاتا) التي في كلام
الإمام الشافعي تثنية (ذات) من غير إرجاع الواو المحذوفة، وهي أخف من (ذواتا)
على ما فيها من مخالفة لما في القرآن الكريم^(٦).

مسائل نحوية يدور في فلکها كلام الإمام الشافعي

تطالعنا في كلام الإمام الشافعي شواهد يمكن عد بعضها مظهراً من مظاهر سعة

- (١) انظر علي بن مؤمن بن عصفور (ت: ٦٦٩هـ)، شرح جمل الزجاجي، م: ٢. تحقيق د. صاحب أبو جناح،
الجمهورية العراقية - وزارة الأوقاف والشؤون الدينية، ١٤٠٢هـ - ١٩٨٢م: ٥٣٢/٢، السيوطي، همع
الهوامع: ٩٨/٦، عباس أبو السعود، الفيصل في ألوان الجموع، القاهرة - دار المعارف: ٧٥-٧٩.
- (٢) الإمام الشافعي، الأم: ١١١/١.
- (٣) انظر ابن عصفور، شرح جمل الزجاجي: ٥٣٧/٢، ابن المنظور، لسان العرب (ختم).
- (٤) الإمام الشافعي، الأم: ٧/٢.
- (٥) الرحمن: ٤٨، وانظر سبأ: ١٦.
- (٦) انظر د. عبد الفتاح أحمد الحموز، الحمل على الجوار في القرآن الكريم: ٣٦٨.

العربية، وهي مسألة تعود إلى أن للإمام الشافعي اختيارات في اللغة، نحوها وصرفها، كما مر، ومن هذه الشواهد ما هو على خلاف مع أصول النحو وأقيسته، ومنها ما يعزز مذهب نحوي أو أكثر في مسألة. ولعل أهم ما في ذلك ما يلي:

(١) العدد والتمييز:

ولعل أهم ما يمكن عده من هذه المسألة إدخال حرف التعريف على المضاف: «فحال عليه الحول من يوم ملك المائتي درهم أو من يوم زكى المائتي درهم»^(١)، «ولو قال: هذه العشرة دراهم عن مالي الغائب»^(٢)، «فقال أخير الورثة بين أن يعطوا الموصى له هذه الثلاثة دراهم»^(٣)، «على أن يُعطوه من الثلاثة دراهم..»^(٤)، «وأن عزيمة الطلاق هو مضي الأربعة أشهر»^(٥)، «كانت له الخمسة أصع بخمسين درهماً»^(٦).

ولعل ما مر يخالف ما عليه النحاة؛ لأنهم يرون أن حرف التعريف يقترن بالمضاف إليه لا بالمضاف أو بالمتضايين^(٧).

ولعل كلام الإمام الشافعي في هذه المسألة يعزز قول أبي هريرة: «ثم قدم الذي كان أسلفه، فأتى بالألف دينار»^(٨)، والقول نفسه في: «قام فقرأ بالعشر آيات»^(٩).

(١) الإمام الشافعي: الأم: ٥١/٢.

(٢) الإمام الشافعي، الأم: ٢٤/٢، وانظر: ٨٣/٢.

(٣) الإمام الشافعي، الأم: ١٢٥/٤.

(٤) الإمام الشافعي، الأم: ١٢٥/٤.

(٥) الإمام الشافعي، أحكام القرآن: ٢٣٢/١.

(٦) الإمام الشافعي، الأم: ١٤١/٣، وانظر: ٨٥/٥.

(٧) انظر السيوطي، همع الهوامع: ٣١٤/٥.

(٨) انظر: أبو الفضل شهاب الدين أحمد بن علي بن حجر العسقلاني الشافعي (ت: ٨٥٢هـ)، فتح الباري بشرح صحيح البخاري، راجعه وقدم له طه عبد الرؤوف سعد وزميلاه، القاهرة- مكتبة الكليات الأزهرية، ١٣٩٨هـ-١٩٧٨م، كتاب الكفالة، باب الكفالة في القرض والديون بالأبدان، رقم الحديث: ٢٢٩١: ٣٧/١٠.

ولقد تبع الشافعي في هذه المسألة النواجي الشافعي، «وسائر العرب تنقسم إلى الستة أقسام...»^(١)، «بين الأربعة أحرف»^(٢).

ومما يمكن عده على خلاف أصول النحو إن لم يُحمل على التصحيف أو خطأ الناسخ: «ولو كانت عنده اثنان وأربعون شاة..»^(٣)، والقياس اثنان، «قال: وإن صاموا تسعاً وعشرين يوماً»^(٤)، والقياس تسعة.

وهو فيه: «ثم قدم الذي أسلفه، فأتى بالألف دينار.. فانصرف بالألف الدينار راشداً». وانظر ما اثبتناه في المتن: جمال الدين محمد بن عبد الله بن مالك الطائي (ت: ٦٧٢هـ)، شواهد التوضيح والتصحيح لمشكلات الجامع الصحيح، تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي، بيروت - عالم الكتب: ٥٧. ولهذا الحديث عند ابن مالك ثلاثة أوجه من التأويل:

الوجه الأول: أن يكون المراد بالألف دينار: بالألف دينار، فحذف ألفاً المضاف المبدل من (الألف) للدلالة المبدل منه عليه.

الوجه الثاني: أن يكون الأصل: جاءه بالألف ألف الدينار على أن المراد: بالألف الدنانير، فأوقع المفرد موقع الجمع، ثم حذفت اللام خطأ لصيرورتها دالاً في الإدغام.

الوجه الثالث: أن يكون الألف مضافاً إلى (دينار) على زيادة الألف واللام.

ولا ضرورة لمثل هذا التأويل، لأن الأولى إجازة المسألة حملاً على ما مر.

(٩) انظر: ابن حجر العسقلاني، فتح الباري، كتاب: أبواب العمل في الصلاة، باب استعانة اليد في الصلاة إذا كان من أمر الصلاة: ٨/٦. وهو فيه: «فجلس، فمسح النوم عن وجهه بيده، ثم قرأ العشر الآيات». وانظر ابن مالك، شواهد التوضيح والتصحيح لمشكلات الجامع الصحيح: ٥٧.

(١) شمس الدين محمد بن حسن النواجي المصري (ت: ٨٥٩هـ)، مخطوط الفوائد العلمية، تحقيق د. أحمد حماد، الإسكندرية، ١٩٨٦م: ٥٥.

(٢) النواجي، مخطوط الفوائد العلمية: ٦٨.

وفي محمد بن سلام الجمحي (ت: ٥٢٣هـ)، طبقات فحول الشعراء، تحقيق محمود محمد شاكر، القاهرة - مطبعة المدني، (إحدى النسخ المخطوطة): ٢٠٢ حاشية هذه الصفحة: «فإنه خبر العشر طبقات»، وفي

المتن اقترن المضاف والمضاف إليه بحرف التعريف: «قال: وصيرنا أصحاب المرائي طبقة بعد العشر الطبقات»، «انقضى خبر العشر الطبقات».

(٣) الإمام الشافعي، الأم: ٥٧/٢.

(٤) الإمام الشافعي، الأم: ١٦٣/١.

ومن ذلك جواز تذكير العدد وتأنيته إذا كان المعدود محذوفاً على الرغم من أن السيوطي قد ذكر أن الألفصح مراعاة المعدود المحذوف^(١)، ولعل الشافعي في كلامه لم يتقيد بهذا القيد: «إلا في هذه المواضع الثلاث»^(٢)، «فلما احتمل المعاني الثلاث...»^(٣)، «لم أرَ أن ينصرف أياماً ثلاثاً، ولو زاد كان أحب إليّ، ولو انصرف بعد إحلاله ولم يتم ثلاثاً جاز له ذلك»^(٤)، «يبين أن الشهر تسع وعشرون، يعني أن الشهر قد يكون تسعاً وعشرين»^(٥)، «لأن رسول الله ﷺ جعل الضيافة ثلاثاً، وقد يكون جعلها على قوم ثلاثاً...»^(٦)، ويمكن حمل ما فيه معدوده جمع تكسير على مذهب البغداديين.

ومما روعي فيه المحذوف: «فيصلي في الحضر خمس صلوات مرة وستاً مرة أخرى...»^(٧)، «فغسل وجهه ثلاثاً ويديه مرتين..»^(٨)، «وإن زاد على خمسة عشر علمنا أنها مستحاضة»^(٩) أي: خمسة عشر يوماً.

ويطالعنا الشافعي أحياناً في كلامه بذكر الأجود وغيره في هذه المسألة، ومن ذلك إبقاء الياء في: ثماني عشرة: «وإن لم يستيقن قصر ما بينه وبين ثماني عشرة ليلة...»^(١٠)، وإبقاء الياء مفتوحة هو الأجود عند السيوطي، ومما حذف فيه: «على أن

(١) السيوطي، همع الهوامع: ٣٠٦/٥.

(٢) الإمام الشافعي، الأم: ١٢٦/١.

(٣) الإمام الشافعي، أحكام القرآن: ١٩٨/١.

(٤) الإمام الشافعي، الأم: ١٧٦/٢.

(٥) الإمام الشافعي، أحكام القرآن: ١٠٦/١.

(٦) الإمام الشافعي، الأم: ١٩٠/٤، وانظر: ٥١/١، ٧٨، ٧٩، ٢١٠، ٤٠/٣، ١٣٦، الرسالة: ٢٦، أحكام القرآن: ٧٥/٢.

(٧) الإمام الشافعي، الأم: ٥١/١.

(٨) الإمام الشافعي، الأم: ٤٧/١.

(٩) الإمام الشافعي، الأم: ٨٥/١.

(١٠) الإمام الشافعي، الأم: ٢٦٠/١.

يسير من بغداد ثمان عشرة إلى مكة»^(١).

وتطالعنا مواضع أخرى حُذِفَتْ فيها هذه الياء فيما أضيفت فيه إلى معدودها:
 «ثمان ركعات...»^(٢)، «حتى يقرأ به سبع آياتٍ أو ثمان آياتٍ.. وبين أن يُكْمَلَ سبع
 آياتٍ أو ثمان آياتٍ من أحسنهن»^(٣)، «وكذلك ما زاد إلى أن يبلغ ثمان تطليقات»^(٤)،
 «ولو أسلم وثمان نسوة..»^(٥)، وحذف الياء من هذا العدد مضافاً لم يطالعني عند غير
 الشافعي من النحويين واللغويين إلا إذا حُمِلَ ذلك على ما حكاه ثعلب: ثمان في
 الرفع، على الرغم من أنه قد حُطِيَء في ذلك. وتحذف هذه الياء إذا لم يكن هذا العدد
 مضافاً أو مقترناً بحرف التعريف جراً ورفعاً أو نصباً في إحدى اللغات أو ضرورة، أما
 إذا أضيف فلا بد منها، والقول نفسه في اقترانه بحرف التعريف، وقيل إنه ممنوع من
 الصرف لشبهه بجوارٍ وأضرابه^(٦)، ويتراءى لي أنه يمكن حمل هذا الحذف على التخفيف
 لكثرة الإستعمال. ومما حذفت فيه الياء مقترناً بحرف التعريف: «كانت حائضاً في اليوم
 الأول والثمان التي رأت فيها الطهر...»^(٧)، «فإن زاد على الثمان شيئاً...»^(٨).



(١) الإمام الشافعي، الأم: ٤/٣٢٢ تحقيقاً كالمبيوتر علوم إسلامية

وقيل إن حذف الياء محمول على لغة من يحذفها في: طوال الأيد، أو على أن الفتحة قد حذفت كإسكان
 الياء في (قاضي)، ثم حذفت فدلّت الكسرة عليها.

انظر في ذلك ابن منظور، لسان العرب (ثمن).

(٢) الإمام الشافعي، الأم: ١/٢١٥.

(٣) الإمام الشافعي، الأم: ١/١٢٤.

(٤) الإمام الشافعي، الأم: ٥/٢٠١.

(٥) الإمام الشافعي، الأم: ٥/٥٧.

(٦) انظر: ابن منظور، لسان العرب (ثمن)، الجوهري، الصحاح (ثمن)، الزبيدي، تاج العروس (ثمن)، د.

عبد الفتاح الحموز، ظاهرة التعويض في اللغة العربية وما حمل عليها من مسائل، عمان- دار عمّار للنشر
 والتوزيع، الطبعة الأولى، ١٤٠٦هـ - ١٩٨٦م: ٦٣-٧٠.

(٧) الإمام الشافعي، الأم: ١/٨٣.

(٨) الإمام الشافعي، الأم: ٥/٢٠١.

(٢) الجمل التي لها موضع من الإعراب:

تطالعنا في كلام الإمام الشافعي بعض الجمل التي لها موضع من الإعراب تُزاد على أصول النحويين على أنها مظهر من مظاهر سعة العربية، لأنها من اختيارات عالم بلغات العرب وحجة فيها، ومن ذلك إضافة (قبل) إلى جملة فعلية، وهي مسألة لم يطالعنا بها النحويون^(١)، ومن ذلك: «وهذا حكمهما معاهدين قبل يمتنعان أو ينقضان»^(٢)، «فإن طلقها قبل يكون من هذا شيء رجع...»^(٣)، «ثم تنصرف المحروسة قبل تُكْمِلُ الصلاة...»^(٤)، «قبل يحلُّ الأجل...»^(٥)، ومما أضيفت فيه إلى مصدر مؤول: «وهذا يَبِيعُ الطعام قبل أن يقبض...»^(٦). ويمكن حمل ما مر على حذف (أن) المصدرية وارتفاع الفعل بعد الحذف، ولكنَّ الحمل على الظاهر أولى وأقل تكلفاً.

ومما جاء على خلاف أصول النحويين في هذه المسألة وقوع الجملة مفعولاً به في غير باب (ظنّ) وأخواتها ومقول القول^(٧)، ومن ذلك: «ولم أمره يعيد...»^(٨)، «فأمر من يُحْسِنُ يقرأ أن يذكر الله -تعالى...»^(٩)، «وذلك أن يكون الرجلان يريدان يستبقان بفرسيهما...»^(١٠)، وقوله^(١١):



(١) انظر ابن هشام الأنصاري، مغني اللبيب: ٥٤٧-٥٤٨، محمد عبد العزيز النجار، ضياء السالك إلى أوضح المسالك، م: ٢، ١٤٠١هـ-١٩٨١م: ٣٧٠/٢.

(٢) الإمام الشافعي، الأم: ١٩٨/٤.

(٣) الإمام الشافعي، الأم: ٣٠/٤.

(٤) الإمام الشافعي، الرسالة: ٢٦٥.

(٥) الإمام الشافعي، الأم: ٧٦/٣.

وانظر شواهد أخرى: الأم: ٥٠/٣، ١٠٠، ١٨٤/١، ٢٤٥، ١٧٧/٢.

(٦) الإمام الشافعي، الأم: ٧٧/٣.

(٧) انظر د. عبد الفتاح الحموز، التأويل النحوي في القرآن الكريم: ٩٠٥.

(٨) الإمام الشافعي، الأم: ١١٢/١.

(٩) الإمام الشافعي، الأم: ١٢٣/١.

(١٠) الإمام الشافعي، الأم: ٢٤٣/٤.

(١١) الإمام الشافعي، ديوان الشافعي: ٥٣.

العلم مُغْرَسٌ كُلُّ فخرٍ فافتخِرَ واحذر يفوتك فخرُ ذاك المَغْرَسِ
والقول فيما مر من حيث حذف الحرف المصدرى كالقول في سابقه.

وفي كلام الشافعي ما يمكن حمله على أن الجملة تسدُّ مسدًّا مفعولي (علم) إذا لم تُحمل على أنها بمعنى المعرفة التي بعد جهل: «ولا أعلمه يجب غسلها كلها، وإنما قلت لا أعلم يجب غسلها كلها بقول الأكثر والأعم...»^(١).

ومما يمكن حمله على وقوع الجملة مبتدأ إذا لم يُحمل على تقدير حذف الحرف المصدرى: «كما عليه يتعلم الصلاة والذكر..»^(٢)، وقوله^(٣):

وأجلسُ وحدي للعبادة آمناً أقرُّ لعيني من جليسٍ أحاذرُه
على أن (أقر) خبر للجملة الفعلية (وأجلس..)^(٤).

(٣) سبكُ مصدرٍ من (لو) وما في حيزها:

ذكر ابن مالك^(٥) أن علامة كونها مصدرية وضع (أن) موضعها، وأن أكثر وقوعها مصدرية بعد ما يدل على تمنٍّ، وأنها لا تُوصل إلا بفعلٍ متصرفٍ ماضٍ أو مضارعٍ. ومن عدها من الحروف المصدرية أبو علي الفارسي والفراء والتبريزي والعكبري^(٦).

(١) الإمام الشافعي، الأم: ٤٠/١.

(٢) الإمام الشافعي، الرسالة: ٤٩.

(٣) الإمام الشافعي، ديوان الشافعي: ٤٣.

(٤) انظر التفصيل في وقوع الجملة مبتدأ وعدمه: د. عبد الفتاح الحموز، التأويل النحوي في القرآن الكريم: ٩٠٤.

(٥) انظر ابن مالك، شرح التسهيل: ٢٥٦-٢٥٧/١، ابن هشام الأنصاري، مغني اللبيب: ٣٥٠-٣٥١، أحمد بن عبد النور المالقي (ت: ٧٠٢هـ)، رصف المباني في شرح حروف المعاني، تحقيق د. أحمد محمد الخراط، دمشق: ١٣٩٥هـ-١٩٧٥م، من مطبوعات مجمع اللغة العربية: ٢٨٩-٢٩١، د. عبد الفتاح الحموز، التأويل النحوي في القرآن الكريم: ١١١٢، وانظر فيه شواهد من القرآن الكريم.

(٦) انظر ابن مالك، شرح التسهيل: ٢٥٦-٢٥٧/١.

ولعل ما في كلام الإمام الشافعي من مواضع تعزز ما ذهب إليه هؤلاء: «وأحب إليّ لو عاد..»^(١)، «وأحب إليّ لو بدأ..»^(٢)، «وأحب إليّ لو أمسّ أطراف ما بقي من يديه»^(٣).

ولعل ما يعزز كون (لو) فيما مر مصدرية مجيء (أن) بدلاً منها في العبارة نفسها: «فأحبّ إليّ أن يأمر مقيماً..»^(٤).

وتطالعنا (لو) حرفاً مصدرياً في كلام الشافعي بعد فعلٍ غير (أحبّ): «وحسن لو فعلوا..»^(٥) على أنها وما في حيزها في موضع رفع على الفاعل.

ومما يمكن عدّه من هذه المسألة وقوعها بعد (ما) الزائدة: «فإن كان انصرف انصرفاً قريباً قدراً ما لو كان سها عن شيء من الصلاة»^(٦)، فيكون المصدر المؤول منها وما في حيزها في محل جر على المضاف إليه.

(٤) الإعراب بالحروف:

يطالعنا في كلام الشافعي ما يمكن أن يعد على خلاف الأصل النحوي في هذه المسألة، ومن ذلك حذف النون في الأفعال الخمسة من غير أن يتقدم ناصبٌ أو جازم، ومن ذلك: «والبيع في الذهب ما يتقابضاه مكانهما..»^(٧)، فحذفت النون من

(١) الإمام الشافعي، الأم: ٨٨/١.

(٢) الإمام الشافعي، الأم: ٦٧/١.

(٣) الإمام الشافعي، الأم: ٤١/١.

وانظر شواهد أخرى: ٤٢/١، ١١٧، ١٠٢، ٣١٦، ١٩/٢، ٢٥٧، ٢٣٣، ١٠٩/٣، ١٢٦، الأحكام: ٢٤٩/١.

(٤) الإمام الشافعي، الأم: ١٩٠/١، وانظر: ١٠٩/١، ١٩٦.

(٥) الإمام الشافعي، الأم: ٢٣٧/٢.

(٦) الإمام الشافعي، الأم: ١٤٣/١، وانظر: ٢٤٩/٢، ٢٥٣/٢.

(٧) الإمام الشافعي، الأم: ٣٥/٣.

(يتقابضاه) المرفوع، «ويتركونه أخرى، ويتفرقوا في بعض ما أخذوا به منهم»^(١)، «فلا يُجِلُّوا المطلقة حتى تغتسل من الحيضة الثالثة»^(٢)، «قال الشافعي: كل ما كان مما يملكوا لا روح له فإتلافه مباح بكل وجه..»^(٣)، فحذفت النون فيما مر تخفيفاً^(٤).

ومما يعد من هذه المسألة استعمال (أبو) بالواو رفعاً ونصباً وجرأً: «أخبرنا سفيان عن سالم أبو النضر..»^(٥)، فلفظة (أبو) بدل من (سالم) المجرور، فكان يجب أن يقال (أبي) إذ أريد أن تعرب إعراب الأسماء الستة، ويمكن حمل ذلك على أن الكنية عوملت معاملة العلم على أن المضاف والمضاف إليه من باب الإسم الواحد.

ومن ذلك أيضاً قوله: «ولو كان كلاهما ذو اليدين كان اسماً يشبه أن يكون وافق اسماً كما تتفق الأسماء»^(٦).

(٥) نداء اسم الإشارة غير الموصوف:

لقد ذكر النحويون أن اسم الإشارة إذا نودي وجب وصفه^(٧)، كقولنا: يا هذا الرجل، ويطالعنا هذا النداء من غير الوصف في قول الشافعي^(٨):

مَنْ يَزْنُ يَزْنُ بِهِ وَلِتَوْجِيحِ عَدَارِهِ إِنْ كُنْتَ يَا هَذَا لِيَبْأَفْهَمَ

(١) الإمام الشافعي، الرسالة: ٥٩٧.

(٢) الإمام الشافعي، الرسالة: ٥٦٢.

(٣) الإمام الشافعي، الأم: ٢٧٢/٤.

(٤) انظر خالد بن عبد الله الأزهري (ت: ٩٠٥هـ)، شرح التصريح على التوضيح، القاهرة- دار إحياء

الكتب العربية، عيسى البابي الحلبي وشركاه: ٨٦/١.

(٥) الإمام الشافعي، الرسالة: ٨٩.

(٦) الإمام الشافعي، الأم: ١٤٨/١.

(٧) انظر السيوطي، همع الهوامع: ٤٩/٣.

(٨) الإمام الشافعي، ديوان الشافعي: ٧٧.

(٦) نصب إسمه كان المؤخر بعد الجار والمجرور:

لعل للإمام الشافعي لغة في هذه المسألة تخالف ما عليه الأصل النحوي، وما عليه العرب إن لم يُحمل كلامه على التأويل، ومن ذلك: «فكان مما ألقى في روعه سنَّته»^(١) بنصب (سنَّته)، وذكر الأستاذ أحمد محمد شاكر أنه قد تأكد أن هذا الضبط صحيح، ولذلك أبقاه على حاله^(٢)، ويجوز أن يكون المنصوب خبراً على أن اسمها (ما) على زيادة (من) في الكلام الموجب حملاً على مذهب بعض النحاة.

ومن ذلك أيضاً: «كان له عند الله عهداً أن يُدخِلَهُ الجنة»^(٣)، «قال: وقد كانت لرسول الله في هذا سنناً ليست نصاً في القرآن»^(٤)، «ثم كانت لرسول الله في بيوع سوى هذا سنناً...»^(٥)، «إلا ما كان يحتمل أن يُشَبَّه بما احتمل أن يكون فيه شبيهاً من معنيين مختلفين»^(٦).

ولعل ما مر يعزز أن الضبط صحيح، فليس ذلك من الناسخ، وهي مسألة قد تأكد منها الأستاذ أحمد محمد شاكر كما مر، فكتب العربية لم تزودنا بهذه المسألة، ويتراءى لي ما يلي:

(١) أن يكون ذلك من باب نصب معمولي (كان) كما نصب معمولاً (إنَّ)، ولعل ما يعزز ذلك أن الإمام الشافعي قد كان يخاطب كل قوم بلغتهم كما مر، ولقد مر أنه كان ينتقل بين القبائل العربية المختلفة على الرغم من أن مظان اللغة لم تزودنا بهذه اللغة التي جاء كلام الشافعي عليها؛ لأنها لم تجمع في ثناياها لغات العرب كلها، أو

(١) الإمام الشافعي، الرسالة: ١٠٣.

(٢) الإمام الشافعي، الرسالة: ١٠٣ (حاشية: ٢).

(٣) الإمام الشافعي، الرسالة: ١١٧، هذا الكلام جزء من حديث نبوي شريف.

(٤) الإمام الشافعي، الرسالة: ١٥٩.

(٥) الإمام الشافعي، الرسالة: ١٧٥.

(٦) الإمام الشافعي، الرسالة: ٥١٦.

كلام العرب كله، وهي مسألة تبدو واضحة في كثير من مسائل هذا البحث.

(٢) أن يكون الجار والمجرور اسماً للفعل الناسخ على أنه مقدّر بمفرد على الرغم مما فيه من مخالفة الأصل النحوي.

(٣) أن يكون حرف الخفض زائداً في الكلام المثبت فيما يصح فيه أن يكون الإسم المجرور لفظاً اسماً لها.

ويتراءى لي أن الأول أقربها وأظهرها لمعرفة الإمام الشافعي بلغات العرب شاذها وفصيحتها.

(٤) أن يكون اسمها ضميراً مستتراً مفهوماً، على أن المنصوب خبرها، ويصح ذلك إذا استقام المعنى.

(٧) أسماء (كان) و(إن) نكرتين مقدمتين على خبريهما:

تطالعنا في كلام الإمام الشافعي مواضع يمكن حملها على إجازة كون المبتدأ نكرة إذا لم تحمل على التقدير والتأويل من حيث نية الصفة وغير ذلك، ومما جاء فيه اسم (كان) نكرة: «فكان شيئان جلالين، فأثبت تحليل أحدهما»^(١)، «وإذا كانت أم أختاً ورثناها بأنها أم..»^(٢)، «ولا يجوز أن يكون شيء حلالاً من جهة الزكاة لأحدٍ حراماً على غيره»^(٣).

ومما جاء فيه اسم (إن) كذلك: «وإنما قلنا بالاحتياط أن جائزاً أن يصوم»^(٤)، ويجوز أن يُعدَّ المصدر المؤول اسمها و(جائزاً) خبرها على لغة من ينصب المعمولين على الرغم من تقدم الخبر على الإسم.

(١) الإمام الشافعي، الأم: ٢٧١ / ٢.

(٢) الإمام الشافعي، الأم: ٨٦ / ٤.

(٣) الإمام الشافعي، أحكام القرآن: ٩٩ / ٢.

(٤) الإمام الشافعي، الأم: ٢٨٤ / ٢.

ومن ذلك أيضاً: «ولا أحد نسبته العامة إلى علم إلا حديثاً من الزمان، فإن قائلأ قال فيه بمعنى: لم أعلم أحداً من أهل العلم عرفه، وقد حفظت عن عدد منهم إبطاله»^(١)، «وأن فرضاً أن يقوم بها»^(٢)، القول في هذا كالقول فيما جاء فيه الخبر مصدراً مؤولاً.

ومن ذلك أيضاً: «لأنَّ شاهدين لا يحتمل مجال أن يكونا إلا رجلين»^(٣).

(٨) اقتران خبر بعض النواسخ بـ (أن) وعدمه:

لقد ذكر النحاة^(٤) أن الأكثر في (عسى) اقتران خبرها بـ (أن)، وأنَّ عدم اقترانه بها خاص بالشعر، ومما جاء من كلام الإمام الشافعي مجرداً الخبر منها قوله^(٥):
عسى مَنْ لَهُ الإحسان يَغْفِرُ زَلَّتِي وَيَسْتُرُ أَوْزَارِي مَا قَدْ تَقَدَّمَا
وقوله^(٦):

وإن ضاقَ رزقُ اليومِ فاصْبِرْ إلى غَدٍ عسى نَكَبَاتُ الدَّهْرِ عنكَ تَزُولُ
وذكروا أيضاً أنَّ الغالب في خبر (كاد) التجرد^(٧) منها، وقد جاء في كلام الإمام الشافعي عدم التجرد: «وأن معرفة خرصتهما تكاد أن تكون بائنة...»^(٨).

وذكروا أيضاً أن خبر (لعل) يصح أن يقترن بها حملاً على (عسى)^(٩)، ومما جاء في

(١) الإمام الشافعي، الأم: ١٨٧٩/١.

(٢) الإمام الشافعي، أحكام القرآن: ١٣٩/٢.

(٣) الإمام الشافعي، أحكام القرآن: ١٣١/٢. وانظر شاهد آخر في المكان نفسه.

(٤) انظر: خالد الأزهرى، شرح التصريح على التوضيح: ٢٠٦/١، الصبان، حاشية الصبان: ٢٠٦/١.

(٥) الإمام الشافعي، ديوان الشافعي: ٧٩.

(٦) الإمام الشافعي، ديوان الشافعي: ٧٠.

(٧) انظر الصبان، حاشية الصبان: ٢٦١/١.

(٨) الإمام الشافعي، الأم: ٨٦/٣، وانظر شاهداً على اقتران الخبر بها: ١٠٩/٣.

(٩) انظر: المالقي، رصف المباني: ٣٧٤، خالد الأزهرى، شرح التصريح على التوضيح: ٢١٣/١،

السيوطي، همع الهوامع: ١٥٨/٢.

كلام الإمام الشافعي من ذلك: «ولعل عمر أن يكون صالح من نصارى العرب...»^(١)،
«ولعل بعضكم أن يكون ألحن بحجته من بعض...»^(٢).

(٩) العطف على الموضع:

ومن ذلك عطف المنصوب على الحال شبه الجملة، ومنه: «بخبِرِ قلته أم قياساً، قال:
قلته خبراً...»^(٣)، فعطف (قياساً) على (بخبِرِ). وقوله: «فإن لم يفعلوا فأهلٌ رجل
على غير وضوء أو جنباً فلا إعادة عليه ولا كفارة»^(٤).

ومن ذلك العطف على موضع الجملة التابعة لمنصوب، ومنه: «قرحاً ليس بكبيرٍ أو
كبيراً»^(٥)، فعطف (كبيراً) على موضع (ليس بكبيرٍ) نعت (قرحاً).

(١٠) إمالة (لا) النافية في (إمالة):

لقد أميل من الحروف (بلى) لنيابتها عن الجملة وفي الجواب، و(لا) في (إمالة) لوضعها موضع الفعل والفاعل، وقيل إنها تُمال في الأجوبة أيضاً^(٦). ويظهر لي أن
إمالة (لا) في (إمالة) لغة الإمام الشافعي: «كنت مع ابن عباس إذ قال له زيد بن
ثابت: أتفتي أن تصدر الحائض قبل أن يكون آخر عهدها بالبيت؟ فقال له ابن عباس:
إمالي فاسأل فلانة الأنصارية...»^(٧)، ولغة الإمام الشافعي هي لغة قريش.

(١) الإمام الشافعي، الأم: ٢١١/٤.

(٢) الإمام الشافعي، الأم: ٤٢/٧، وانظر: ١٣، ١١، وهذا جزء من حديث.

(٣) الإمام الشافعي، الأم: ٢٩٩/١.

(٤) الإمام الشافعي، الأم: ٢٢٢/٢، وانظر شاهداً آخر: الأم: ١٨١/٢.

(٥) الإمام الشافعي، الأم: ٥٩/١، وانظر شاهداً آخر: الأم: ١٥١/٤.

(٦) انظر السيوطي، همع الهوامع: ١٩٧/٦.

(٧) الإمام الشافعي، الرسالة: ٤٤٠.

وانظر في ذلك حاشية الأستاذ أحمد محمد شاكر رقم: ٣.

(١١) أجوبة أدوات الشرط غير الجازمة.

لقد انتهيت من الاستقصاء الشامل لجواب (لو) في تأليف الشافعي إلى أن أهم سماته ما يلي:

(١) أنه ماضٍ خالٍ من اللام، وهو أكثر شيوعاً من غيره في تأليفه، ولقد ذكر النحويون أن ذلك من غير الغالب، وقيل إن اللام مرادة. وهذه اللام عند ابن جني داخلة على جواب القسم المقدر^(١)، ولسنا مع النحويين في أن هذا من غير الغالب، لأنه يعد غالباً في كلام الشافعي الحجة؛ ومن ذلك: «ولو قلت: يجوز أن أستاجر منك عبدك بعشرة دنانير شهراً... كانت العشرة ديناً...»^(٢)، «ولو صلى مع الإمام فقدر على القيام في بعض، ولم يقدر في بعضٍ صلى قائماً...»^(٣).

ومما جاء مقترناً بها: «ولو كان الحكم عليه أن يضع الجائحة لكان أشبه أن يقول...»^(٤)، وقوله^(٥):

ولو لم تكن نفسي عليّ عزيزة لمكتتها من كل نذل تحاربه

(٢) أنه مضارع مسبوق بـ (لم): مركز تحقيقات كالمبيوتر علوم إسلامي

لقد ذكر النحويون أن الغالب في الجواب أن يكون مضارعاً مسبوقة بـ (لم)

(١) انظر التفصيل في هذه المسألة: د. عبد الفتاح الحموز، التأويل النحوي في القرآن الكريم: ٧٦٨، ابن

هشام الأنصاري، مغني اللبيب: ٣١٠.

(٢) الإمام الشافعي، الأم: ٢٤/٤.

(٣) الإمام الشافعي، الأم: ١٠٠/١.

وانظر شواهد أخرى: ٢٥/١، ٣٠، ٣٤، ٣٩، ٤٠، ٤٢، ٤٣، ٥٠، ٥٢، ٥٣، ٥٥، ٥٨، ٦١، ٦٣، ٦٤،

٨٨، ٩٨، ١٢٢، ١٢٣، ١٣٥، ١٣٦، ١٤٣، ١٤٨، ١٥٣، ١٥٤، ١٥٤/٣، ٥٤، ١١٣، ٥٧/٥، ديوان

الإمام الشافعي: ٢٢، ٣٨.

(٤) الإمام الشافعي، الأم: ٥٧/٣.

(٥) الإمام الشافعي، ديوان الشافعي: ٢٢.

أيضاً^(١)، وتكاد المواضع التي تطالعنا في كلام الإمام الشافعي في هذه المسألة تكون أقل من كونه ماضياً مثبتاً غير مسبوق باللام، ومن ذلك: «وكذلك لو مسح على برقع... لم يجزئه..»^(٢)، «وكذلك لو مسح في الحضر فلم يصل صلاة حتى يخرج إلى السفر لم يكن له أن يصلي بالمسح..»^(٣).

(٣) أنه جملة اسمية مسبوقه بالفاء:

لقد أجاز بعض النحويين أن يكون جواب (لو) جملة اسمية مصدرية باللام، وقد عدوا من ذلك قوله تعالى: ﴿وَلَوْ أَنَّهُمْ آمَنُوا وَاتَّقَوْا لَمَثُوبَةٌ مِّنْ عِنْدِ اللَّهِ﴾ [البقرة: ١٠٣]، وفي هذه المسألة خلاف بسطت الحديث فيه في (التأويل النحوي في القرآن الكريم)^(٤). وذكر السيوطي أنه يندر أن يكون الجواب مصدراً بـ (رب) أو الفاء^(٥).

ويرأى لي أن كلام الإمام الشافعي في هذه المسألة من باب سعة العربية، لأنه قد جعل الجواب جملة اسمية مسبوقه بالفاء، وهي مسألة تجعلنا ندعو إلى زيادته على أصول النحو، لأن كلامه حجة؛ ولأنه قد ورد عن العرب الجزم بـ (لو) حملاً على (إن)، ومما جاء في كلامه من هذه المسألة: «وكذلك لو أخر الظهر عامداً لا يريد بها الجمع إلى وقت العصر فهو آثم في تأخيرها عامداً ولا يريد بها الجمع»^(٦)، «ولو

(١) انظر السيوطي، مع الهوامع: ٣٤٨/٤، د. عبد الفتاح الحموز، التأويل النحوي في القرآن الكريم: ٧٦٨.

(٢) الإمام الشافعي، الأم: ٤١/١.

(٣) الإمام الشافعي، الأم: ٥١/١.

وانظر شواهد أخرى: ٣٦/١، ٤١، ٤٤، ٤٥، ٥١، ٦٣، ١٠٠، ١٠١، ١٢٢، ١٣٤، ١٤١، ١٤٤، ٥٧/٥، ٥٩، ٦٠.

(٤) انظر د. عبد الفتاح الحموز، التأويل النحوي في القرآن الكريم: ٦٧٣.

(٥) انظر السيوطي، مع الهوامع: ٣٤٩/٤.

(٦) الإمام الشافعي، الأم: ٩٨/١.

أجازوه جزافاً فالغرائز لا تحول دونه..»^(١)، «ولو شهد شاهد أن رجلاً رُمي بسهم، فأصاب بعض جسده، ثم خرج منه، فأصاب آخر، فقتله، أو جرحه فالرمية الأولى عمد والمصاب الثاني خطأ»^(٢)، «ولو أني اشتريته على ألا أقبضه إلى غدٍ أو أكثر من ذلك فلا خير فيه..»^(٣)، «ولو اشتري أحدهما الفضة، ثم اشرك فيها رجلاً آخر، وقبضها المشترك، ثم أودعها إياه بعد القبض فلا بأس»^(٤)، «ولو أن نفرأ اشتروا طعاماً فأقاله بعضهم، وأبى بعضهم فلا بأس..»^(٥).

والقول في هذه المسألة كالقول في سابقتها من حيث كون كلام الشافعي حجة في إجازة هذه المسألة والقياس على كلامه من غير تردد. ومن المثبت المسبوق بالفاء: «ولو تابا وهربا فيقتلان بالإسم اللازم لهما...»^(٦).

ومن المنفي: «وهكذا لو كان صاع البردي وصاع العجوة (بصاعِي) لون كل واحد منهما بحصته من اللون، فكان البردي بخمسة أسداس، والعجوة بسدس صاعين فلا يحل من قبل أن البردي بأكثر من كيله...»^(٧)، «ولو أصيبت الثمرة في يدي مشتري رقبة الحائط بجائحة تأتي أو على بعضه - فلا يكون للمشتري أن يرجع بالثمرة المصابة»^(٨)، «وكذلك لو قرأ شيئاً من القرآن لا تجزيه الصلاة إلا به قدم منه وأخر..»^(٩).

(٥) أنه ماضٍ مسبوق بـ (قد) والفاء؛

ومن ذلك قوله: «ولو قال: الله أكبر من كل شيء، وأعظم، والله أكبر كبيراً - فقد

(١) الإمام الشافعي، الأم: ٥١ / ٣.

(٢) الإمام الشافعي، الأم: ٤ / ٧.

(٣) الإمام الشافعي، الأم: ٨١ / ٣.

(٤) الإمام الشافعي، الأم: ٣٢ / ٣.

(٥) الإمام الشافعي، الأم: ٧٨ / ٣.

(٦) الإمام الشافعي، الأم: ٢٣٦ / ٤.

(٧) الإمام الشافعي، الأم: ٣٥ / ٣.

(٨) الإمام الشافعي، الأم: ٤٣ / ٣.

(٩) الإمام الشافعي، الأم: ١٢٢ / ١ - ١٢٣.

كبر وزاد شيئاً، فهو داخل في الصلاة بالتكبير..»^(١).

(٦) أنه مصدر بـ (إنَّ):

ومن ذلك قوله: «ولو أهدى إنما كان أحب إليّ..»^(٢)، «ولو باع رجل رجلاً أرضاً أو داراً فكان له فيها خشب مدفون أو حجارة مدفونة ليست بمبينة إن ملك الموضوع كله للبائع، لا يملك المشتري منه شيئاً إنما يملك الأرض»^(٣).

أما جواب (لولا) فذكر ابن عصفور أن حذف اللام من جوابها الماضي المثبت خاص بالشعر، وقيل إنه قليل^(٤)، ولم يقع في القرآن. ومما جاء في كلام الشافعي من كونه ماضياً مثبتاً غير مقترن باللام: «ولولا الإستدلال بالسنة وحكمنا بالظاهر قطعنا من لزمه اسم سرقة وضربنا مائة كل من زنا...»^(٥)، وقوله^(٦):

ولولا خشية الرحمن ربّي حسبت الناس كلهم عبيدي

وقد جاء أيضاً مضارعاً منفيّاً بـ (لم)، ومن ذلك قوله^(٧):

والأسد لولا فراق الأرض ما افترسّت والسهم لولا فراق القوس لم يصيب

(١٢) التعديّة واللزوم:

تطالعنا في كلام الإمام الشافعي بعض المواضع يمكن حملها على أنها لا تخضع لما في ميطان اللغة إن لم تحمل على التأويل كالتضمين والزيادة، ومن ذلك تعديّة (غَلِطَ) بـ

(١) الإمام الشافعي، الأم: ١٢٢/١.

(٢) الإمام الشافعي، الأم: ٢٨٣/٢.

(٣) الإمام الشافعي، الأم: ٤٧/٣.

(٤) انظر: المرادي، الجنى الداني في حروف المعاني: ٥٤١، السيوطي: همع الهوامع: ٣٥١/٤.

(٥) الإمام الشافعي، الرسالة: ٧٢-٧٣، وانظر شاهداً آخر على تصدره بـ (ما) النافية: الإمام الشافعي،

الأم: ٢٤/٤.

(٦) الإمام الشافعي، ديوان الشافعي: ٤٠.

(٧) الإمام الشافعي، ديوان الشافعي: ٢٧.

(إلى): «ولو غَلِطَ رجلٌ إلى أنَّ الحديثَ على المتبايعين..»^(١) ولم يطالعني ذلك في (لسان العرب): لأنه يقال: غلط فيه^(٢).

ومنه (غزا) الذي يصل إلى مفعول صريح أو غير صريح يصل إليه بـ (إلى) في كلام الإمام الشافعي: «ويجب على أهل الإمام أن يغزوا أهل الفبيء، يغزو كل قوم إلى من يليهم من المشركين..»^(٣)، «فلا بأس أن يغزو إليهم من يقيم في ثغورهم..»^(٤)، ولعل المراد بذلك السير إلى قتال العدو وانتهابه^(٥).

ومنه (علف) الذي يصل إلى مفعولين صريحين^(٦)، ويفهم مما في كلام الشافعي أنه يصل إلى مفعول صريح وآخر غير صريح يصل إليه باللام: «ويعلفه ويطعمه ويسقيه ويعلف له..»^(٧).

ومنه (أجاب) الذي يصل إلى مفعول غير صريح بـ (على) في كلام الشافعي: «وأجابهم على ما قالوا له..»^(٨)، وما في مظان اللغة يدل على أنه إلى مفعوله بـ (عن) أو (إلى)، أو يصل إلى مفعول صريح، فيقال: أجب سؤاله، وعنه، وإلى سؤاله^(٩).

ومنه (اغتصب) الذي يصل إلى مفعولين صريحين في كلام الشافعي: «ولو اغتصبه

(١) الإمام الشافعي، الأم: ١٠/٣.

(٢) انظر ابن منظور: لسان العرب: (غلط).

(٣) الإمام الشافعي، الأم: ١٧٨/٤.

(٤) الإمام الشافعي، الأم: ١٧٨/٤.

(٥) انظر ابن منظور، لسان العرب (غزا).

(٦) انظر ابن منظور، لسان العرب (علف).

(٧) الإمام الشافعي، الأم: ٢٧١/٤.

(٨) الإمام الشافعي، الأم: ١٨١/٤.

(٩) انظر ابن منظور، لسان العرب (جوب)، محمد العدناني، معجم الأخطاء الشائعة: ٥٩.

أرضاً.. بالحال الذي اغتصبه إياها»^(١)، والقول نفسه في (غصبه): «وكذلك إن غصبه سمناً وعسلأً ودقيقاً..»^(٢)، «وإن غصبه ذهباً..»^(٣) ولعل ما في مظان اللغة يدل على أنه مما يتعدى إلى مفعولٍ صريح، أو إلى مفعولين يصل إلى الثاني منهما بـ (على)، أو إلى اثنين صريحين على أنه بمعنى الجماع، وكلام الإمام الشافعي لا يدل على ذلك^(٤).

ومنه (صلَّى) الذي يصل إلى مفعوله في كلامه بـ (إلى): «فدل ذلك على أنه أمرهم بالصلاة للجهة التي وجههم لها من الكعبة..»^(٥)، «كالطاعة له حين صلى إلى الكعبة..»^(٦)، ويتراءى لي أن التقدير: صلى متوجهاً إلى الكعبة، على أن الجار والمجرور يتعلق بحال محذوفة. ويجوز أن يقال: صلى لنا، على أنه بمعنى الإستغفار.

ومنه (بات) الذي يوحي كلام الإمام الشافعي بأنه مما يتعدى إلى مفعولٍ صريح إن لم يحمل على عده ظرفاً: «وجعل له الخيار إذا بات مكاناً واحداً بعد البيع...»^(٧)، ويمكن حمله على ما حكاه أبو عبيد: بت القوم، وبت بهم وبت عندهم^(٨).

(١٣) زيادة الحروف:

في كلام الإمام الشافعي مواضع كثيرة يمكن حملها على زيادة الحرف، ولعل أهمها -كما يتراءى لي- تلك التي لا تخضع للأصل النحوي، أو تعزز مذهب بعض النحاة، ومن ذلك زيادة الباء في التوكيد المعنوي، وهي مسألة تشيع في مواضع كثيرة من

(١) الإمام الشافعي، الأم: ٢٥٥/٣.

(٢) الإمام الشافعي، الأم: ٢٦٠/٣.

(٣) الإمام الشافعي، الأم: ٢٦٠/٣.

(٤) انظر: ابن منظور، لسان العرب (غصب)، الزبيدي، تاج العروس (غصب).

(٥) الإمام الشافعي، الأم: ١١٧/١.

(٦) الإمام الشافعي، الأم: ١٩٥/٤.

(٧) الإمام الشافعي، الأم: ٤٦٢/٤.

(٨) انظر ابن منظور، لسان العرب: ١٦/٢ (بيت).

تأليفه: «حتى ينويها بعينها»^(١)، «إلا أن يوجد عنده مال رجل بعينه»^(٢)، «وذلك أن الصفة وقعت على شاة بعينها»^(٣)، وقيل إن زيادة الباء في التوكيد المعنوي لا تصح؛ لأنه ليس من مواضع زيادتها، ولعل ما في كلام الإمام الشافعي من شواهد تجعلنا نجيز هذه المسألة من غير تردد، ولعل ما يعزز ذلك أيضاً زيادتها في قوله تعالى في أحد التأويلات^(٤): ﴿وَالْمُطَلَّقَاتُ يَتَرَبَّصْنَ بِأَنْفُسِهِنَّ ثَلَاثَةَ قُرُوءٍ﴾ [البقرة: ٢٢٨].

ومن ذلك زيادتها في مفعول (تري) إذا لم يحمل على أنه بمعنى (تشعر): «أولا ترى بأن لا بأس بأن أبيعك...»^(٥)، وفي مفعول (اعلم)^(٦):

وأذ زكاة الجاه واعلم أنها كمثل زكاة المال تم نصابها والقول في هذه الزيادة كالقول في سابقتها، وهذا يخرج على قوله تعالى: ﴿أَلَمْ يَعْلَم بِأَنَّ اللَّهَ يَرَى﴾ [العلق: ١٤].

ومن ذلك زيادتها في الفاعل، ومن ذلك: «وإذا بان بأنها ليست بجامل رجوع عليها به...»^(٧).

ومن ذلك زيادة (على) بين المضاف والمضاف إليه: «على أن فرض غسل القدمين

مركز تحقيقات كميونر علوم إسلامي

(١) الإمام الشافعي، الأم: ١١٧/١.

(٢) الإمام الشافعي، أحكام القرآن: ٤٥/٢.

(٣) الإمام الشافعي، الرسالة: ٥٥٧.

وانظر شواهد أخرى: الإمام الشافعي، الأم: ١٦/٢، ٢٨٤، ٤١/٣، ٦١، ٧٣، ٨٣، ١٠١، ١٠٢، ١١٠، ١٣٨، ١٣٩، ١٥٧، ١٦٣، ٢١٠، ٢٤/٤، ١٨٤.

(٤) انظر د. عبد الفتاح الحموز، التأويل النحوي في القرآن الكريم: ١٢٩١، ابن هشام الأنصاري، مغني

اللييب: ١٥٠، أبو حيان النحوي، البحر المحيط: ١٨٥/٢، أبو البقاء عبد الله بن الحسين العكبري (ت:

٦١٦)، التبيان في إعراب القرآن، م: ٢، تحقيق عليّ البيجاوي، القاهرة- دار إحياء الكتب العربية، عيسى

البابوي الحلبي: ١٥٦/١.

(٥) الإمام الشافعي، الأم: ٢٥/٤.

(٦) الإمام الشافعي، ديوان الشافعي: ٢١، وانظر: ٥٣.

(٧) الإمام الشافعي، الأم: ٩٧/٤.

إنما هو على المتوضيء لا خفي عليه..^(١)، على أن النون حذفت للإضافة؛ لأن حرف الحذف زائد، ويجوز أن تكون النون حذفت تخفيفاً فلا حذف.

(١٤) المحذوفات:

تشيع في كلام الإمام الشافعي مسائل الحذف المختلفة شيوعها في القرآن الكريم^(٢)، وكلام العرب نظمه ونثره^(٣)، ولست أود أن أعزز هذا البحث بتلك المجمع عليها؛ لأنها ليست ضالتي فيه، ولذا رأيت الإكتفاء بالإشارة إلى مواطن بعضها، أما تلك التي لا إجماع فيها فسأذكرها معززة بشواهد بينة من كلامه، لتكون شاهداً عدلاً على ما جعل بعض العلماء يسمون كلامه بأنه حجة يُقاسُ عليه.

ومما هو مجمع عليه من هذه المسألة حذف أجوبة الشرط^(٤)، والمبتدأ بعد فاء الجزاء^(٥)، وتمييز العدد بأنواعه، لأنه مفهوم، ومن ذلك العدد الصريح^(٦)، وكناية العدد^(٧)، و(كان وأسمها) بعد (لو)^(٨) وغير ذلك من مسائل الحذف المختلفة.

ومما يمكن عدّه من المحذوفات غير المجمع عليها أسماء الأفعال الناسخة، ومن ذلك:

مركز تحقيقات كليات علوم رمدى

(١) الإمام الشافعي، الرسالة: ٢٣٠.

وانظر شاهداً آخر في الرسالة: ٥٤٦.

(٢) انظر د. عبد الفتاح الحموز، التأويل النحوي في القرآن الكريم: ١٣٣-٨٣٧.

(٣) انظر د. عبد الفتاح الحموز، الحذف في المثل العربي، عمان- دار عمار للنشر والتوزيع، الطبعة الأولى، ١٤٠٤هـ-١٩٨٤م.

(٤) انظر الإمام الشافعي، الرسالة: ٤٤٦، ٤٥٧، ٤٧٢، الإمام الشافعي: الأم: ١/٩٨.

(٥) انظر الإمام الشافعي، الأم: ١/٢٣١، ٢٤٥.

(٦) انظر في تمييز العدد الصريح: ١٠/٣، ٣٢، ٣٣، ٣١، ٥٧، ٥٤، ٦١، ٦٩، ٧٥، ١٤٧، ١٥٢، ١٥٨، ١٦٤، ١٦٦، ٢٤٣.

(٧) انظر في تمييز (كم): الإمام الشافعي: الأم: ٩/٣، ٢٢٧، ٦١، ٣٥٠، أحكام القرآن: ١٧٧/٢، وانظر في حذف تمييز (كذا وكذا)، الأم: ٣/٣٥.

(٨) انظر الإمام الشافعي، الأم: ١/١٠٠، ١١٠.

«وقد يحتمل أن يكون النهي عن بيع العين الغائبة»^(١): لقد ذكر الأستاذ أحمد محمد شاكر أن (النهي) ضُبِّطَ بالنصب كما في الأصل، وهو الصواب عنده، لأن اسم الفعل الناسخ حُذِفَ للعلم به.

ومن ذلك أيضاً حذف اسم (ليس) ضمير الشأن على الرغم من اختلاف النحويين في فعليتها أو حرفيتها، أو كونها ليست محضة في الفعلية ولا محضة في الحرفية^(٢)، ولعل في كلام الإمام الشافعي شواهد لم يتنبه إليها النحاة تعزز كونها حرفية، لأنها ليست لها خاصية من خواص الأفعال إن لم تُحمل هذه الشواهد على حذف اسمها ضمير الشأن، ومن ذلك: «قيل أفرأيت ما ابتعت فلم أقبضه، فأصابه من السماء شيء يتلفه، أليس يفسخ البيع»^(٣)، «قلت: أفليس قد وجب لي عليك شيء لم يكن لي ولا لك..»^(٤)، «أليس تزعم أن البيع يجب بأحد أمرين»^(٥)، «قلت: ليس يَقْبَحُ في هذا شيء...»^(٦)، «أو ليس يقبح في هذا شيء...»^(٧)، وقوله^(٨):

ورزُقك ليس يُنْقِصُهُ التَّأْنِي وليس يَزِيدُ في الرزقِ العناء
لعل ما مر من شواهد تعزز حرفية (ليس) كغيرها من حروف النفي المهملة؛ لأنه لا محوج إلى تقدير ضمير شأن محذوف، ولعل ما يعزز ما أذهب إليه أن المألقي قد حمل قول الشاعر^(٩):

(١) الإمام الشافعي، الرسالة: ٣٤٠.

(٢) انظر: المرادي، الجنى الداني في حروف المعاني: ٤٥٩، المألقي، رصف المباني في شرح حروف المعاني: ٣٠٠.

(٣) الإمام الشافعي، الأم: ٦٣/٣.

(٤) الإمام الشافعي، الأم: ٨/٣.

(٥) الإمام الشافعي، الأم: ٩/٣.

(٦) الإمام الشافعي، الأم: ٨/٣.

(٧) الإمام الشافعي، الأم: ٨/٣، وانظر شاهداً آخر: الأم: ٥٢/٣.

(٨) الإمام الشافعي، ديوان الشافعي: ١٦.

(٩) انظر: المألقي، رصف المباني في شرح حروف المعاني: ٣٠١، المرادي، الجنى الداني في حروف المعاني:

٤٥٩، والعجز فيه «إلا ابتدار إلى موت بأسياف». وانظر تفصيل هذه المسألة في المرجع الأول.

تُهْدِي كِتَابَ خُضْرًا لَيْسَ يَعْصِمُهَا إِلَّا ابْتِدَارٌ إِلَى مَوْتٍ بِإِلْجَامٍ عَلَى ذَلِكَ.

ومن ذلك حذف الموصول وبقاء صلته، وهي مسألة أجازها الكوفيون والأخفش، معهم فيها ابن مالك^(١)، ومما جاء في كلام الإمام الشافعي منها: «وتأكيدُه إيها لآي ذكرت..»^(٢)، أي: التي ذكرت، ويجوز أن تعد الجملة الفعلية (أذكرت) لا. «قال: فيعدو هذا أن يكون واجباً وجوب العلم قبله..»^(٣)، أي: الذي قبله، القول في هذه المسألة كالقول في سابقتها. «قال الشافعي رحمه الله: الثمر يباع إن ثمر فيه صدقة، وثمر لا صدقة فيه...»^(٤)، أي: الذي يباع، والقول فيها كالقول في سابقتها.

ومن ذلك حذف همزة الإستفهام، وهي مسألة مختلف فيها، فقليل تحذف عند أمن، وقيل إن ذلك من باب الشذوذ إن لم يكن في الكلام ثم فارق بين الإخبار إستخبار، وقيل إنه مقيد بوجود (أم) في الكلام^(٥)، ولعل ما يعزز إجازة هذا الحذف في كلام الشافعي من شواهد، ويشيع ذلك مع الأفعال المعلقة عن العمل: «ولا أبالي الميت دارا أو أرضاً أو غير ذلك..»^(٦) أي: أترك، «ولا يبالي كان مكيالاً قد السلطان أولاً..»^(٧)، أي: أكان مكيالاً، «ولا يدري يكون أم»^(٨)، أي يدري أيكون، «لا يعلم مسافر هو أو مقيم ركعة...»^(٩) أي: كافر تحققت كابتور علوم رمدى

(١) انظر: ابن هشام الأنصاري، مغني اللبيب: ٨١٥، د. عبد الفتاح الحموز، التأويل النحوي في القرآن الكريم: ٤٩٥.

(٢) الإمام الشافعي، الرسالة: ٨٨.

(٣) الإمام الشافعي، الرسالة: ٣٥٩.

(٤) الإمام الشافعي، الإم: ٦١/٣.

(٥) انظر: ابن هشام الأنصاري، مغني اللبيب: ١٩، ٨٤، أبو حيان النحوي، البحر المحیط: ١٦٦/٤، ١١/٧، د. عبد الفتاح أحمد الحموز، التأويل النحوي في القرآن الكريم: ٨٠٦.

(٦) الإمام الشافعي، الأم: ١٢٥/٤.

(٧) الإمام الشافعي، الأم: ٩٥/٣.

(٨) الإمام الشافعي، الأم: ٥٠/٣.

(٩) الإمام الشافعي، الأم: ٢٠٩/١.

مما حذف فيه في غير التعليق: «قال ليس ذلك للحاكم، ولكن جعلته رداً عليها بالرحم، ميراثاً؟»^(١) أي: أميراثاً؟.

ومن ذلك أيضاً حذف فاء الجزاء، وهي مسألة مختلف فيها، فذهب قوم إلى أن ذلك لا يصح البتة، وذهب آخرون إلى إجازته في الضرورة والاختيار، وقيل إنها تحذف في الندرة، ولعل ما في القرآن الكريم^(٢)، وكلام الإمام الشافعي من مواضع يعزز إجازة هذه المسألة بلا قيد، ومما جاء في كلام الشافعي: «أوس رأيت إذا استحبنا ركعتي الفجر والوتر وركعتين بعد المغرب لو قال قائل: لا أبالي أن لا أفعل من هذا شيئاً هل الحجة عليه...»^(٣)، أي: فهل الحجة عليه؟ في أحد التأويلات، «قلت رأيت إذا اشترت ذات ولد أليس إنما تقع الصفقة عليها دون ولدها؟»^(٤)، أي: أفليس، «قلت: رأيت إن اشترى مغيباً أليس عليه عندك أن يظهره...»^(٥)، أي: أفليس، وقوله^(٦):

من كان لم يؤتَ علماً في بقاء غدٍ ماذا تفكره في رزقٍ بعد غدٍ
على أن (من) شرطية.

مركز تحقيقات كالمبيوتر علوم إسلامي

(١٥) معاني بعض الظروف والحروف واستعمالاتها:

ومن الظروف (قط)، وهي للزمن الماضي، ولقد عد ابن هشام^(٧) استعمالها في

(١) الإمام الشافعي، الرسالة: ٥٨٨.

وانظر شواهد أخرى في الرسالة: ٤٦٣، ٤٩٤، ٥٤٦، ٥٥٨.

(٢) انظر د. عبد الفتاح الحموز، التأويل النحوي في القرآن الكريم: ٧٨٥، ٢٦٤-٢٦٧.

(٣) الإمام الشافعي، الأم: ١/١٦٤.

(٤) الإمام الشافعي، الأم: ١/١٦٤.

(٥) الإمام الشافعي، الأم: ٣/٥٠.

(٦) الإمام الشافعي، ديوان الشافعي: ٣٨، وانظر شاهداً آخر في الأم: ٣/٣٢.

(٧) انظر: ابن هشام الأنصاري، مغني اللبيب: ٢٣٣.

المستقبل لحناً: «والعامة تقول: لا أفعله قط، وهو لحن»^(١)، ويطالعنا ما عده لحناً في كلام الإمام الشافعي، ومن ذلك قوله^(٢):

ولا تُرِ للأعادي قَطُّ ذلاً فإنَّ شماتةَ الأعداءِ بلاءٌ

ولعل هذا الإستعمال يردُّ زعم ابن هشام، لأن كلام الشافعي حجة يقاس عليه كما مر، ومما جاءت فيه للزمن الماضي قوله: «ولم نعلمهم تبايعوا اللحم قط إلا فيه عظامه..»^(٣).

ومن ذلك استعمال (إذا) للظرفية المحضة، وهي مسألة قد أجزت بقلبة^(٤)، ومن ذلك: «وانتقلوا بنجرٍ واحدٍ إذا كان عندهم من أهل الصدق..»^(٥)، «لأن النبي ﷺ إذا أحلها (فلم) يستثن فيها أنها تحل لأحد دون أحد»^(٦).

ومن الحروف الواو التي جعلها للترتيب، وقال بذلك قطرب والفراء والرعي، وثعلب وغيرهم^(٧).

ومن ذلك الباء التي عدّها في قوله تعالى: ﴿فَامْسَحُوا بِرُؤُوسِكُمْ...﴾ [المائدة: ٦] للتبعيض، وهو قول الكوفيين والأصمعي وأبي عليّ الفارسي^(٨)، وذكر العكبري أن هذا المعنى لا يعرفه أهل النحو: «الباء زائدة، وقال من لا خبرة له بالعربية: الباء في

(١) السيوطي: همع الهوامع: ٢١٣/٣.

(٢) الإمام الشافعي، ديوان الشافعي: ١٦.

(٣) الإمام الشافعي، الأم: ١١١١/٣.

(٤) انظر السيوطي، همع الهوامع: ١٧٨/٣.

(٥) الإمام الشافعي، الرسالة: ٤٠٧.

(٦) الإمام الشافعي، الأم: ٥٥/٣.

(٧) انظر: ابن هشام الأنصاري، مغني اللبيب: ٤٦٣، المرادي، الجني الداني: ١٨٩.

(٨) انظر جمال الدين محمد بن هشام الأنصاري (ت: ٥٧٦هـ)، شرح قصيدة كعب بن زهير في مدح الرسول - -،

تحقيق د. محمود حسن أبو ناجي، دمشق - مؤسسة علوم القرآن، الطبعة الثالثة، ١٤٠٤هـ - ١٩٨٤م: ٤٠.

مثل هذا للتبعيض، وليس بشيء يعرفه أهل النحو..»^(١)، ولعل ما ذهب إليه الشافعي يرد زعمه، لأنه أعرف بلغة العرب منه، وكلامه حجة.

وبعد فلعل ما مر في هذا البحث من مسائل مختلفة في اللغة والنحو يعزز أن لمن وسم الإمام الشافعي بالفصاحة، وأنه ذو معرفة واسعة بلغات العرب فصيحها وشاذها، إذ أقام في بطون العرب سنين طوالاً، ورافق هذيلاً ينزل بنزولها ويرحل برحيلها، وأن كلامه حجة يقاس عليه عذراً على الرغم من أن النحويين واللغويين قد خلت كتبهم من الإشارة إليه إلا في كون الواو للترتيب على الرغم من أنهم حريصون على التقاط ما يعد شاذاً وما لا يخضع للقياس، وذكر اللغات التي تعززه. ولعل ما مر يعززه أيضاً توافق كثير من الأعراب إلى مجلسه للإستماع إلى فقهه، لأن له اختيارات في اللغة تعد من باب سعة العربية.

ولسنا نُنكر أن بعض تصانيف الإمام الشافعي قد اعترها تصحيف وتحريف في بعض المواطن، وبخاصة الأم، ولكن ما يزيدنا ثقة أن ما اتخذناه شاهداً في هذا البحث له أضرابٌ أخرى في المصنف نفسه أو في تصانيف أخرى.

وإنني لأدعو حملاً على ما مر إلى تدوين اختياراته في مظان النحو واللغة على أنها من باب سعة العربية، وعدم عدّها تخناً أو خطأ، فهو لم يطالعنا بلغته الحجازية فحسب بل بلغات أخرى تشهد بمعرفته التامة بها، فالألفاظ اللغوية التي تدور في ثنايا تأليفه نحو يسوى، ويستأهل، وأعزب، والكل والبعض، وغيرها - ليست من باب اللحن أو من باب كلام العوام كما تراءى لكثير من النحويين لأنها جاءت على لغات عربية لم يطلع عليها هؤلاء، والقول نفسه في نصب معمولي إنَّ وكان، ونداء اسم الإشارة، وما يُصدَّرُ به جواب لو، والتعدية واللزوم وإدخال حرف التعريف على العدد المضاف إلى معدوده، وغير ذلك من المسائل المختلفة المبسوطة في هذا البحث، ولسنا نُنكر أن ما يلجئه إلى الخروج عما يُسمَّى فصيحاً أو مقيساً الإجتهد في

(١) أبو البقاء العكبري، التبيان في إعراب القرآن: ٤٢٢/١.

إفهام العامة ومريديه، وإزالة الشك في مسألة ما، كتوكيد الفاعل الضمير المستتر بآخر منفصل، وإلحاق التاء بزوجة وغير ذلك من المسائل المختلفة التي تبدو بينة في هذا البحث.

وبعد فأسأل الله أن يكون هذا البحث قد جلى هذه المسألة، وأزال عنها غبار الشك والتناسي والإهمال، وعزز أن الشافعي فصيح، لغة وحده، يقاس عليها. وأسأله المغفرة إن زلتُ وجزيل الثواب إن أصبتُ.



مركز تحقيقات كالمبيوتر علوم إسلامي